



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة غرداية

كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإنسانية

قسم العلوم الإنسانية

شعبة العلوم الإسلامية



أثر ابن رشد في مختصر خليل

- الطهارة والصلاة نموذجاً -

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص فقه واصول

إعداد الطالب: سلامات لحسن

| تحت إشراف اللجنة المناقشة | |
|---------------------------|--------------------|
| مشرفاً | عبدالحاكم حمادي |
| رئيساً | محمد المهدي بكرابي |
| مناقشاً | عبد العالي بوعلام |

الموسم الجامعي

2018-2017/ 1439-1438

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الاهداء

أثمرة ثمرة هذا الجهد المتواضع إلى من الحياة بعدهما وبدونهما لا تساوي شيئاً بفضل
الله وفضلهما وجدته ووصلته إلى ما أنا فيه وعليه وليست تزكية فيمن قال فيهما الله
قرعانا يتلى إلى يوم الدين

"وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً"

إلى الأم العزيزة، التي العند الذي يهد به في المشوار الدراسي ومنه الحياة الجامعية
ومن جمة في التعليم القرعاني

والأب الذي هو في نصحي وإرشادي في المساري الدراسي، في حياة وجميع أطوار التعلم
..

"رب ارحمهما كما ربياني صغيراً"

والجدة الكريمة أطال الله عمرها بالخير والسعادة التي بفضل الله وفضلها حفظت القرعان
الكريم

الإخوة والأخوات، كانوا سنداً لي، وعملي والي كل من يحمل اللقب صغيراً وكبيراً ،

والأحبة والأصدقاء في كل مكان وان لم يجردهم وبكتهم قلبي، فقد جردهم فؤادي
وطرحهم قلبي

كم..... سلامات لحسن



شكر وتقدير وعرفان

قال تعالى :

قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رآه مُسْتَقِرًّا
عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ
وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ

قال تعالى :

وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ
غَنِيٌّ حَمِيدٌ "لقمان الاية 12

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

" لا يشكر الله من لا يشكر الناس "

اللهم أشكرك على ما أجادت به علي من النعم ظاهرة وباطنه ، وان وفقني على إتمام هذا العمل.

والشكر الجزيل للدكتور الفاضل المحترم عبد الحاكم حمادي على متابعته لي، وتقديمه يد المساعدة
والعون.

وكل من ساعدني من قريب أو من بعيد على إتمام هذا العمل، وإلى كل من كان حريصًا على تكويني
وتشجيعي وأخص بالذكر أساتذة قسم العلوم الإسلامية بجامعة غرداية.

..... سلامات احسن

ملخص الموضوع

الحمد لله الذي هدانا لطريق رشادنا و حذرنا من طريق الشيطان و أهوائنا و أمرنا باتباع القرآن و السنة منهاجي حياتنا، و الصلاة و السلام على رسولنا سيدنا محمد أشرف العالمين
أما بعد

هذا ملخص الموضوع و البحث الموسوم بـ «أثر بن رشد في مختصر خليل الطهارة و الصلاة نموذجاً» فالمختصر الفقهي للشيخ خليل أحتوى عدة قضايا و مسائل فقهية و مصطلحات كل مصطلح يشير إلى دلالة، و من هذه المصطلحات مصطلح الطهور الذي أشار به إلى ابن رشد الجدد، فكان العمل في هذه المذكورة على النحو التالي:

أولاً: ذكر العبارة التي ذكرت في مختصر خليل في كتابي الطهارة و الصلاة.
ثانياً: تصوير المسألة بإيجاز و اختصار إما بإيعاز للعلماء أو من شرح الباحث نفسه.
ثالثاً: ذكر مصدر هذه العبارة التي نقلها خليل من مؤلفات ابن رشد الجدد، البيان و التحميل أو المقدمات الممهدة أو الفتاوى.

رابعاً: ذكر أقوال العلماء الحكم المسألة في المذهب المالكي إلا ما ندر في مسألة ميتة الآدمي.
خامساً: بعد عرض الأقوال في المسألة يأتي القول بالراجع و بما أنه لم تذكر الأدلة لكل من الأقوال فالترجيح يكون بعد المقارنة بين الأقوال لاسيما إذا وجد قول للإمام مالك أو ابن القاسم فإنه يقدم إلا ما ندر.

سادساً: نذكر سبب الخلاف في الأقوال في المسألة أما يكون بعد الفهم العميق للمسألة أو انه توجد روايتان للإمام في المسألة و توجد مسائل لم يذكر فيها سبب الخلاف.

و المسألة في كتابي الطهارة و الصلاة كانت عشرة مسائل أربعة مسائل في كتاب الطهارة على الإجمال و ستة مسائل في كتاب الصلاة و هذا بالرجوع إلى المصادر الأصلية من كتب الأصول و الفقه، و بعده توثيق الكتب في الهامش من آيات و أحاديث و كتب من الرقم - للصفحة و الجزء.

Résumé du sujet

Louange à Dieu, qui nous a guidés à travers le Rashadna et nous a mis en garde par le diable, et les préjugés, et nous a ordonné de suivre le Coran

Et la Sunna de nos vies, les prières et la paix sur notre Prophète Muhammad, Ashraf les mondes

Mais après

Ceci est un résumé du sujet et une recherche avec tag "Effet Ibn Rushd dans l'acronyme Khalil pureté et prière

Un modèle »valmokhtsr doctrinal Cheikh Khalil se composait de plusieurs questions et les questions doctrinales et les termes chaque terme fait référence à l'indication et la durée de ces termes mentionnée par purifie le grand-père Ibn Rushd, a été mentionné dans ce travail comme suit:

Premièrement: mentionner la phrase mentionnée dans l'acronyme Khalil dans mon livre pureté et prière.

Deuxièmement: Décrivez brièvement la question et écourtez-la en donnant des instructions aux scientifiques ou en expliquant le chercheur lui-même.

Troisièmement: La source a dit cette déclaration transmise par Khalil des écrits d'Ibn Rushd sérieusement, la déclaration et téléchargement ou introductions ou niveleuses Fatwas.

Quatrièmement: Les savants ont dit que l'affaire est à l'école Maliki sauf dans de rares cas dans la question des morts d'Adam.

En cinquième lieu, après la présentation des déclarations en question est-à-dire et récurrent depuis qu'il n'a pas mentionné la preuve pour chacun des mots Valtrgih être après la comparaison des mots, surtout si l'un des mots de l'Imam Malik ou Ibn al-Qasim, il offre que rarement.

Sixièmement, nous mentionnons la cause de désaccord dans les mots de la question est soit après une profonde

compréhension de la question, ou qu'il existe deux versions de l'Imam en la matière et il y a des questions où la raison du litige n'a pas été mentionné.

Et la question dans mon livre La pureté et la prière étaient dix questions de quatre questions dans la pureté du livre dans l'ensemble et six questions dans le livre de la prière et la référence aux sources originales des actifs et des livres de jurisprudence,

Et puis documenter les livres dans la marge des versets et des conversations et des livres du nombre - la page et la partie.

فهرس المحتويات :

| الصفحة | العنوان |
|--|---|
| | الإهداء ملخص الدراسة فهرس المحتويات |
| فهرس المحتويات | |
| أ- هـ | المقدمة |
| المبحث الأول التمهيدي : تحليل مفردات العنوان ابن رشد الجد و مكانته من خلال مصطلح الظهور في مختصر خليل | |
| 17 | المطلب الأول : ابن رشد الجد و مكانته |
| 24 | المطلب الثاني : تعريف المختصر و مؤلفه |
| 33 | المطلب الثالث : تعريف مصطلح الظهور و ما بني عليه من مسائل في مختصر في كتابي الطهارة و الصلاة إجمالاً |
| المبحث الثاني : مسائل في كتاب الطهارة | |
| 37 | المطلب الأول : باب ما يرفع به الحدث و حكم الخبث |
| 39 | المطلب الثاني : باب الأعيان الطاهرة و الأعيان النجسة |
| 43 | المطلب الثالث : باب فرائض الوضوء |
| 45 | المطلب الرابع : باب الحيض و النفاس |

| المبحث الثالث : مسائل في كتاب الصلاة | |
|--------------------------------------|--|
| 49 | المطلب الأول : باب استقبال القبلة |
| 52 | المطلب الثاني : باب فرائض الصلاة و سننها |
| 56 | المطلب الثالث : باب سجود السهو و ما يتعلق به |
| 61 | المطلب الرابع : باب صلاة الجمعة |
| 70 | خاتمة |
| فهارس | |
| 73 | فهرس الآيات |
| 74 | فهرس الأحاديث و الآثار |
| 75 | فهرس الأعلام |
| 77 | قائمة المصادر و المراجع |
| 79 | كتب التراجم و الطبقات |
| 80 | كتب التاريخ و اللغة |

مقدمة

الحمد لله الذي خلق فأحسن الخليقة ، وهدى من هدى بفضله، وأضل من ضل بعدله، والصلاة والسلام على حبيبه وكريمه و مصطفىاه، والآل والصحب والأتباع.

إن المولى عز وجل الله خلق الخلق لعبادته و طاعته والابتعاد عن الشرك والعصيان للأوامر، و إن هذا التكليف للبشر لا يمكن أن ينشأ من فراغ، فلا بد للإنسان من نهج ينتهجه أو طريق يسلكه في أمثاله للأوامر واجتناب النواهي ويكون بإتباع الصراط القويم في القرآن الكريم ،وأحاديث سيد المرسلين. الاختلاف من سنن الله تعالى الكونية ، ومن عظيم دلائله وآياته، إذ لا نكاد نجد مجالاً خالٍ منه، فمن لطف الله سبحانه وتعالى أن جعله في كل شيء ،اختلاف الألسنة ،والأفكار ،والمذاهب،فهاهنا تظهر الرحمة.و يتجسد مثلاً في المذهب الواحد، كالمذهب المالكي، إذ اشتهر بتنوع مشاربه وتعدّد مدارس شرقاً وغرباً. الأندلسية العراقية ،المصرية المغربية...، كلها مدارس مختلفة و متنوعة،فكل بدلو بدلو،وممن حملوا لواء المذهب، الشيخ ابن رشد الجد الأندلسي.ولمكاته نجد الشيخ خليل اعتمد عليه في تأليف المختصر الذي يعتبر المرجع للعلماء والطلبة الباحثين، في الفقه والأصول،ولقد قام الشيخ ابن رشد بعمل جبار،من خلال كتابه البيان والتحصيل ،فهو مرجع للفتوى والفقه،والمقدمات الممهّدات،إلى غير ذلك من المؤلفات التي ستذكر.

ونجد كدالك الشيخ خليل فلقد سخر جهده في تنقيحه وتلخيصه هو آخر مؤلفات الشيخ خليل، حيث مكث في تحريره أزيد من عشرين سنة. فأردت أن يكون لي حظٌ وخدمة ولو بسيطة في خدمة المختصر، فكان موضوع المدكرتي موسوم ب: اثر ابن رشد في مختصر خليل الطهارة والصلاة نموذجاً .

أهمية البحث:

تكمن في مكانة ابن رشد الجد في المذهب المالكي، كون الشيخ خليل ومختصره الذي يعتبر مرجعا للفتوى يعتمد عليه.

و أهمية مسائل الطهارة والصلاة في حياة المسلم فهم الأساس لما يأتي بعدهما، ولما لهما من دور هام في جانب الإفتاء، وبالأخص جانب التفاصيل التي تنجم عن كل منهما، فهما يعتبران جانبا مهاما في الإسلام.

أسباب اختيار الموضوع:

القيمة العلمية التي يحويها المختصر، جعلني أتوجه للبحث فيه، والاستفادة منه والمصادر في المذهب المالكي

التعريف بمكانة ابن رشد الجد، ومدى شاسعة علمه مما جعل المختصر يقوم عليه. رغبتني في المساهمة في إثراء وخدمة المذهب المالكي.

الإشكالية: مختصر العلامة خليل رحمه الله مبني على الاختصار وقد ظهر ذلك في مختصره، من خلال استعماله مصطلحات تدل على الاختصار منها استعماله لمصطلح "الظهور" للدلالة على الشيخ ابن رشد الجد، وهذا المصطلح قال في المقدمة انه يدل عليه، فمن هو ابن رشد الجد المذكور في المختصر و ما هي مكانته؟ و ما تعريف مختصر خليل؟ و اين ذكر مصطلح الظهور؟

وما هي المسائل المدرجة تحته في كتاب الطهارة و الصلاة؟

أهداف البحث: يهدف البحث إلى ما يلي:

1. زيادة لبنة علم للخزانة العلمية ببحث.
2. خدمة مختصر خليل للعلم والمعرفة به و بالمذهب.
3. إزالة اللبس عن مصطلح من المصطلحات التي وضعها خليل في مختصره.

خطة البحث:

المقدمة

المبحث الأول "التمهيدي": تحليل مفردات العنوان

ابن رشد الجد ومكانته من خلال مصطلح الظهور في مختصر خليل

المطلب الأول: ابن رشد الجد ومكانته

المطلب الثاني: تعريف المختصر ومؤلفه

المطلب الثالث: تعريف مصطلح الظهور " وما بني عليه من مسائل في المختصر كتابي الطهارة

والصلاة إجمالاً.

المبحث الثاني: مسائل "مسائل في كتاب الطهارة "

المطلب الأول:- باب "ما يرفع به الحدث وحكم الخبث "

المطلب الثاني: باب - "الأعيان الطاهرة الأعيان النجسة "

المطلب الثالث: باب - «فرائض الوضوء "

المطلب الرابع: باب - "الحيض والنفاس

المبحث الثاني: مسائل " في كتاب الصلاة "

المطلب الأول: باب استقبال القبلة"

المطلب الثاني: باب فرائض الصلاة وسننها

المطلب الثالث: باب سجود السهو

المطلب الرابع: باب صلاة الجمعة

الدراسات السابقة :

بما أن الأمر يتعلق بابن رشد في مختصر خليل لم أجد في حدود معرفتي واططلاعي من قام ببحث

حول، رغم أنه توجد مواضع حول الطهارة والصلاة، ومواضع أخذت من المختصر ومصطلحات.

- الترجيح في مسائل الطهارة والصلاة للدكتور محمد عمر بن سالم بازمول عضو هيئة التدريس بجامعة أم القرى كلية الدعوة وأصول الدين .

- رسالة لنيل درجة الدكتوراة بعنوان (المسائل التي أطلق فيها خليل القول في مختصره لعدم اطلاعه على أرجحيتها عند أهل المذهب) مقدمة من طرف الباحث بشير إمام علي .
رسالة لنيل درجة الماجستير بعنوان (المسائل التي أطلق فيها خليل التردد في مختصره) مقدمة من طرف الباحث عماد الدين محراز .

صعوبات البحث:

- عائق الزمن الذي حال بيني وما كنت أمل أن أصل إليه في هذه المذكرة.
- ضعف الطالب أمام جلب المعلومة والبحث عليها لعدم تمرنه عليها
- شُحَّ المادة العلمية، خاصة ما يتعلق بجانب التأصيل للمسائل والتدليل عليها.
- الموضوع متعلق بثلاثة فنون من العلم، وهو علم الحديث، وأصول الفقه، والفقه،

منهجية البحث والدراسة:

منهج الدراسة : المنهج المتبع الاستقرائي و تحلله المنهج الوصفي و المقارن و التاريخي .

منهجية البحث:

تتبع المسائل التي ذكر فيها الشيخ خليل القول فيها ب"الظهور" في كتاب الطهارة وكتاب الصلاة وتصنيف المسائل في مباحث ومطالب حسب ترتيب المؤلف،
صياغة عنوان بعبارة موجزة وواضحة لكل مسألة.

ذكر أقوال الفقهاء في المسألة، وأدلتهم إن وجدت، ثم ذكر القول الراجح في المسألة

الرجوع إلى مصادر الأصلية من كتب الأصول و الحديث و الفقه، لاستخراج أصول المسائل وأحكامها وتوثيقها.

توثيق الكتب في الهامش بذكر المؤلف ثم المؤلف ثم الجزء والصفحة بين قوسين

تخريج الأحاديث والآثار، وعزوها إلى مصادرها مع ذكر الكتاب والباب، ورقم الحديث.

- و رقم الجزء والصفحة إلا فيما ندر، وإذا ورد الحديث في الصحيحين اقتصرنا عليهما.

- كتابة الآيات القرآنية برواية حفص عن عاصم، وذكر اسم السورة ورقم الآية في المتن،

- تم وضع فهرس للآيات و الأحاديث، والأعلام، والمصادر والمراجع

وأخر الدعاء الحمد لرب العالمين، والصلاة والسلام على المصطفى الأمين، أن يسدد الخطى بالتوفيق والتمكين.

المبحث الأول التمهيدي

تحليل مفردات العنوان

ابن رشد الجد ومكانته من خلال مصطلح الظهور في مختصر خليل

المطلب الأول

ابن رشد و مكانته

المطلب الثاني

تعريف المختصر و مؤلفه

المطلب الثالث

تعريف مصطلح الظهور و ما بني عليه من مسائل في المختصر في كتابي الطهارة والصلاة

المطلب الأول: ابن رشد الجد ومكانته :

الفرع الأول: ترجمة ابن رشد الجد

أولاً :اسم و كنية و مولد ابن الرشد الجد

1. اسم ابن الرشد الجد :

هو محمد بن أحمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله بن رشد¹

2. كنية ابن رشد الجد :

ويكنى: أبا الوليد²

3. مولد ابن رشد الجد :

ذكر المترجمين للعلماء سيرهم منهم ابن رشد الجد ،فقد سئل عن تاريخ ميلاده وأجاب ب

قال ولدت :سنة 450هـ وهو يوافق 1058م.³

ثانيا : شيوخ و تلاميذ ابن رشد الجد :

1. شيوخ ابن رشد الجد :

1-1 والده احمد بن احمد بن رشد رحمه الله :

كان من أهل العلم والجلالة والعدالة⁴

1-2 الفقيه أبو جعفر احمد بن محمد رزق :

كان فقيها، حافظاً للرأي، مقدّماً فيه، ذاكرًا للمسائل، بصيراً بالنوازل، عارفاً بالفتوى،

صدراً فيمن يستفتى وكان مدار طلبه الفقه بقرطبة عليه في المناظرة، والمدارسة⁵

¹ القاضي عياض الغنية ص54 تح ماهر زهير جرار دار الغرب الإسلامي بيروت ط 1402-1982

² المرجع نفسه ص54

³ ينظر فتحي بن سعيد لعطاوي الإمام ابن رشد الجد-رحمه الله- ومكانته العلمية مجلة العلوم الإسلامية العدد الثاني مايو

2016

⁴ ابن فرحون الديباج المذهب ص111 تح مامون الجنان دار الكتب العلمية بيروت ط 1414-1996

⁵ ينظر ابن الابار التكملة ص2 65-64 تح عبد السلام الهراس دار الفكر بيروت 1415-1995

1-3 المحدث أبو العباس أحمد بن عمر العذري:

كان متخصصاً في الحديث وعلومه معتنياً « بنقله وروايته وضبطه مع ثقته وجلالة قدره وعلو
إسناده¹

1-4 الإمام أبو مروان عبد الملك بن سراج:

وكان رحمه الله واسعاً لمعرفة، حافل بالرواية، بحر علم، وانتهت الرئاسة إليه في اللغة والأدب
من اعلم الناس ببلاد الأندلس في عصره. بمعاني القراءة. والحديث، وأقومهم بالإخبار، والأنساب
، وأحفظهم للسان العرب²

1-5 إسماعيل ابن ذي النون أمير طليطلة أبو عبد الله ابن خيرة المعروف بابن العافية³

2. تلاميذ ابن رشد الجد :

أبو القاسم أحمد بن رشد⁴

الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن رشد الجدي رحمه الله⁵

القاضي أبو فضل عياض بن موسى رحمه الله⁶

أبو مروان عبد الملك ابن مسرة ابن خلف ابن الفرج اليحصي⁷

¹ ابن فرحون الديباج المذهب ص 270-273

² المرجع نفسه ص 257

³ المرجع نفسه ص 257

⁴ ابن فرحون الديباج المذهب ص 54

⁵ -ينظر ترجمته في: ابن الأبار: التكملة (64-65/2)

⁶ - ابن فرحون: الديباج المذهب ص (270-273)

⁷ - المرجع نفسه (257)

الفرع الثاني : مكانة ابن رشد الجد

كان الإمام أبو الوليد - كما وصفه من ترجم له - رجلا متين الدين، فاضلا وقورا حلما ، حسن السمات، سهل اللقاء، شديد الحياء، قليل الكلام، نزيها متواضعا ، كثير النفع للناس، بارًا بأصحابه وتلامذته، جميل العشرة لهم، يسعى لإفادتهم، ويبدل وسعه في إنفاذ حوائجهم¹

أولا : ثناء العلماء القدماء على ابن رشد الجد

1. أبو القاسم بن بشكوال رحمه الله عليه

وكان فقيها ، عالما حافظ للفقه، مقدما فيه على جميع أهل عصره، عارفا بالفتوى على مذهب مالك وأصحابه، بصيرا بأقوالهم واتّفاقهم واختلافهم، نافذا في علم الفرائض والأصول، من أهل الرياسة في العلم والبراعة والفهم²

2. القاضي عياض رحمه الله عليه

زعيم فقهاء وقته بأقطار الأندلس والمغرب ومقدّمهم، المعترف له بصحة النظر، وجودة التأليف، ودقة الفقه، وكان إليه المفرع في المشكلات، بصيرا بالأصول والفروع والفرائض والتفنن في العلوم³

3. الإمام الذهبي رحمه الله عليه

كان من أوعية العلم، له تصانيف مشهورة.⁴

ثانيا : ثناء العلماء المعاصرين على ابن رشد الجد :

¹ القاضي عياض الغنية في شيوخ القاضي عياض ، تح ماهر زهير ، دار الغرب الإسلامي ، ط1 ، 1982، ص54
² أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال ، الصلة في التاريخ الأئمة الأندلس ، تح إبراهيم الأبياري دار الكتاب اللبناني ، 6ص839
³ لقاضي عياض الغنية ص59
⁴ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي أبو عبد الله شمس الدين، العبر في خبر ما غير ما يليه ذيول العبر ، تح زغلول ، دار الكتب العلمية للنشر ، 1405هـ / 1985 م ، ص 407

1. الدكتور المختار التليلي رحمه الله عليه

ومن الواضح أن ابن رشد يمثل بحق احدي حلقات السلسلة في شيوخ الأندلس، والمتقدمين في فقه مالك، الذين انتهت إليهم¹.

2. الدكتور محمد حجي رحمه الله عليه

- كان أستاذا بطبعه، يحبّ التدريس، ويحسن طرق التبليغ، تُسَعِّفه مادة غزيرة، وتفكيرٌ منظمٌ،²

ثالثا : أعمال و صفات ومواقف ابن رشد الجد :

1. أعمال ابن رشد الجد :

أسند إليه قضاء قرطبة، فتولاه وعمره 61 عاما .وفي سنة 211هـ وسار فيه بأحسن سيرة، وأقوم طريقة تولّى أيضا إمامة المسجد الجامع بقرطبة، ومضت عليه أربعة أعوام - شغلته أمور المسلمين فيها عن التفرغ للتأليف إلا قليلا³

بين سنتي 214هـ (و)212هـ هبت فتنة في قرطبة. وثورة العامة بما ضدّ المرابطين ، يبدو بكلّ وضوح أنّ الإمام - رحمه الله - قد أظهر حنكة وحزما الصلحية، فتمّت معالجة الموقف قدرة عالية في السيطرة على الأحداث، وأبدى متناهيين، وقام بالتعاون مع وجوه قرطبة وأعيانها بتهدئة الناس، ولعب دورا بارزا ونشيطا في المساعي⁴.

¹ محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي ، فتاوي ابن رشد، تح المختار بن طاهر التليلي ، دار الغرب الإسلامي ، 1407/ 1987 ص413 ،

² أبو الوليد بن رشد "الجد" القرطبي، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، جزء 1 ص 30 و 31 - المحقق د محمد حجي وآخرون، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان

³ ابن رشد :البيان والتحصيل، مقدمة المحقق محمد حجي ج 1 ، ص 14

⁴علي بن محمد بن محمد ابن الأثير الجزري ، ، الكامل في التاريخ ، تح أبو الفداء عبدالله القاضي ، دار الكتب العملية للنشر ، 1987/1407 ، ج 9 ، ص 187 - 188

- وفي أواخر سنة (519هـ)، توطأ النصارى مع بني جلدتهم من المعاهدين المقيمين بين أظهر المسلمين، واكتسحوا الكثير من المدن والقرى المسلمة بحملة مباغته، وأكثروا القتل والسيب والنهب، ولم تنته هذه المحنة إلا في أواخر شهر صفر عام 520هـ (1. فلما أنجلي الخطر، تجشّم الإمام ابن رشد -رحمه الله عناء السفر إلى مراكش- رغم كبر سنّه-، وبحث مع الأمير علي بن يوسف بن تاشفين الأوضاع في الأندلس، وطلب منه تنحية أخيه الأمير تميم بن يوسف من النيابة في الأندلس لتقاعسه وعدم أخذه الاحتياطات اللازمة للدفاع عن البلد حتى بغتهم النصارى، ويبيّن له ضرورة تسوير البلدات المكشوفة بالأندلس، وترميم القلاع وزيادة تحصينها، كما أشار عليه بتسوير حاضرة مراكش -عاصمة الدولة المركزية- وقد، أخذ الأمير يوسف بقوله وأنفذ له جميع مطالبه²

2. صفات ابن رشد الجد :

كان الإمام أبو الوليد رجلاً متيناً الدين، فاضلاً وقوراً حليماً، حسن السمعة، سهل اللقاء شديد الحياء، قليل الكلام نزيهاً متواضعاً، كثير النفع للناس، باتراً بأصحابه وتلاميذه، له مواقف تبرز إقدامه وثباته -في مجريات الأمور في الشدائد- لم يكن رحمه الله يلتزم الحياد السلبي،

3. مواقف ابن رشد الجد :

بين سنتي 214هـ (و) 212هـ هبت فتنة في قرطبة. وثورة العامة بها ضدّ المرابطين، يبدو بكلّ وضوح أنّ الإمام - رحمه الله - قد أظهر قدرة عالية في السيطرة على الأحداث، وأبدى حنكة

¹ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 9، ص 235

² ابن الأبار، المعجم في أصحاب القاضي الإمام أبي علي الصديقي، الثقافة الدينية للنشر، 2000/1420، ص 162

وحزما متناهيين، وقام بالتعاون مع وجوه قرطبة وأعيانها بتهدئة الناس، ولعب دورا بارزا ونشيطا في المساعي الصلحية، فتمت معالجة الموقف¹.

-وفي أواخر سنة (519هـ)، تواطأ النصارى مع بني جلدتهم من المعاهدين المقيمين بين أظهر المسلمين، واكتسحوا الكثير من المدن والقرى المسلمة بحملة مباغتة، وأكثروا القتل والسبي والنهب، ولم تنته هذه المحنة إلا في أواخر شهر صفر عام 520هـ²

فلما أنجلى الخطر، تجشّم الإمام ابن رشد -رحمه الله عناء السفر إلى مراكش- رغم كبر سنّه-، وبحث مع الأمير علي بن يوسف بن تاشفين الأوضاع في الأندلس، وطلب منه تنحية أخيه الأمير تميم بن يوسف من النيابة في الأندلس لتقاعسه وعدم أخذه الاحتياطات اللازمة للدفاع عن البلد حتى بغتهم النصارى، وبيّن له ضرورة تسوير البلدات المكشوفة بالأندلس، وترميم القلاع وزيادة تحصينها، كما أشار عليه بتسوير حاضرة مراكش -عاصمة الدولة المركزية- وقد، أخذ الأمير يوسف بقوله وأنفذ له جميع مطالبه³

رابعا : مؤلفات ابن رشد الجد

1. المقدمات المهمّات:(4)

و هو كتاب جامعا لمجمل أبواب الفقه،قصد به صاحبه بالدرجة الأولى إلى شرح مذهب الإمام مالك رحمه الله تعالى

¹ ينظر بن الأثير عز الدين : الكامل في التاريخ -9-187-188

² المرجع نفسه-9-235

³ ابن الآبار، المعجم، ص 162

⁴ شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط الطبعة : الثالثة،

1405 هـ / 1985 م، الناشر : مؤسسة الرسالة ص 502

2. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة:¹

3. فتاوى ابن رشد :⁽²⁾

4. اختصار مشكل الآثار³

وقد اختصر أبو الوليد ابن رشد الجدّ كتاب: مشكل الآثار مع بعض الاعتراضات منه عليه، و اختصاره محفوظ بدار الكتب المصرية.

5. كتاب "حجب المواريث" و"مختصر الحجب"⁽⁴⁾

6. كتاب "الرد على المرادي":⁵

خامسا : مرض و وفاة ابن رشد الجد:

عانى الإمام ابن رشد الجدّ في آخر حياته من مرض ألزمه الفراش، وأقعدته عن الدروس، استمر به قرابة أربعة أشهر.⁶ وتوفي بعد عمر حافل بالعلم والعمل في ليلة الأحد الحادي عشر من ذي القعدة سنة (223 هـ) (الموافق ل: 1126 م) وعمره سبعون سنة - وقد صلى عليه ولده أبو القاسم عشية يوم الأحد بعد صلاة العصر بجامع قرطبة ودفن بمقبرة العباس، وحضر جنازته خلق كثير، وكان يوما حافلا مشهودا، والحزن من فراقه شديدا، وتبارى الأدباء في تأبينه، وتسابق الشعراء في رثائه.

¹ ابن خير الإشبيلي ، فهرسة ابن خير الإشبيلي ، تح بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي للنشر ، ط 1 2009 ، ص 300

² الطحاوي: شرح معاني الآثار، مقدمة المحقق محمد زهير النجار (13/1) ، دار الكتب العلمية بيروت، ط3: 1416-1969

³ ينظر: القاضي عياض: الغنية ص54

⁴ ابن رشد الجد ، البيان والتحصيل، مقدمة المحقق محمد حجي (19/1)

⁵ بن رشد الجد القرطبي، المقدمات الممهدة، تحقيق: الدكتور محمد حجي الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م الناشر: دار

الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان

⁶ المرجع نفسه -295-296

المطلب الثاني تعريف المختصر ومؤلفه

الفرع الأول التعريف بالمختصر

المختصر هو آخر مؤلفات الشيخ خليل، مكث في تحريره أزيد من عشرين سنة، بدأ فيه حتى وافته المنية، وكان قد وصل فيه إلى باب النكاح، ثم أكمل تلاميذه باقي الكتاب من المسودة للشيخ خليل، وباب المقاصة أتم تأليفه تلميذه بهرام¹. وبقاء المؤلف مدة مثل هذه، دليل على شدة حرصه وتوخيه الدقة العلمية في جمع أحكامه وتنظيمها، ولذا جاء مختصرا في ألفاظه، دقيقا في مصطلحاته، جامعا لمعظم أمّهات مسائل الفقه المالكي، قال عنه التبنكي «لقد وضع الله القبول على مختصره وتوضيحه من زمنه إلى الآن، فعكف عليه الناس شرقا وغربا، حتى آل الحال في هذه الأزمنة المتأخرة إلى الاقتصار على المختصر في هذه البلاد المغربية مراكش وفأس وغيرها، فقل أن ترى أحداً يعتني بابن الحاجب، فضلا عن المدونة، بل قصارهم الرسالة و خليل. ²» قال عنه الإمام الخطاب: «هو كتاب صغر حجمه، وكثر علمه، وجمع فأوعى، وفاق أضرابه جنسا ونوعا واختص بتبيين ما به الفتوى وما هو الأرجح والأقوى، ولم تسمح قريحة بمثاله ولم ينسج ناسج على منواله»³.

أولا : مسائل مختصر خليل

احتوى مختصر خليل على مسائل وفروع فقهية كثيرة ذكر بعضهم أن عددها نحو مائة ألف مسألة من المنطوق، ومثلها من مفهومه، هذا من باب التقريب وإلا فالعدد أكثر من ذلك⁴. عدد أبواب المختصر وأسمائها:

¹ علي جمعة عبد الوهاب، المدخل إلى دراسة المذاهب الفقهية، دار السلام، القاهرة، 2001/1422، ص 164
² أحمد بابا بن أحمد التكروري التبنكي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج، عناية وتقديم: الدكتور عبد الحميد الطبعة: الثانية، 2000 م، الناشر: دار الكاتب طرابلس - ليبيا ص 171
³ شمس الدين الخطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ج 1 ص 2 ط 3، 1412هـ - 1992م، الناشر: دار الفكر
⁴ محمد بن الحسن ابن العربي الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، دار الكتب العلمية للنشر، ط 1، 1416/1995 ص 286

الطهارة، الصلاة، الزكاة، الصوم، الحج،، الزكاة، الأطفعة، الأيمان والنذور، الجهاد، الضحية والعقيقة، النكاح، الخلع والطلاق، البيوع، السلم، الرهن، الحوالة، الضمان، الشركة، الوكالة، الوديعة، الغصب، الشفعة، القراض، الإجارة، إحياء الموات، الوقف، الهبة، اللقطة، القضاء، الشهادات، الدعاوى، موجبات الجراح، العتق، الوصية، الفرائض.

ثانيا : مصطلحات مختصر خليل

نص الشيخ خليل رحمه الله على مصطلحاته في مقدمته للمختصر فقال ¹ «مشيرا بـ"فيها" للمدونة، و بـ"أول" إلى اختلاف شارحيها في فهمها، و بـ"الاختيار" للحمي، لكن إن كان بصيغة الفعل فذلك لاختياره هو في نفسه، وبالاسم فذلك لاختياره من الخلاف، و بـ"الترجيح" لابن يونس كذلك، و بـ"الظهور" لابن رشد كذلك، و بـ"القول" للمازري كذلك، وحيث قلت: "خلاف" فذلك للاختلاف في التشهير، وحيث ذكرت قولين أو أقوالا فذلك لعدم اطلاعي في الفرع على أرجحيه منصوصة، وأعتبر من المفاهيم مفهوم الشرط فقط، وأشير بـ"صحح" أو "استحسن" إلى أن شيخا غير الذين قدمتهم صحح هذا أو استظهره، و بـ"التردد" لتردد المتأخرين في النقل أو لعدم نص المتقدمين و بـ"لو" إلى خلاف مذهبي.». «.

مصطلح "فيها": أي بهذا اللفظ، من كل ضمير مؤنث غائب عائد على غير مذكور، ويشمل نحو حملت، وقيدت، ونحو وظاهرها، وأقيم منها، (للمدونة التي) هي الأم وهي تدوين سحنون للأحكام التي أخذها ابن القاسم عن الإمام².

مصطلح "أول": إلى اختلاف شارحيها، أي شارحي ذلك الموضوع منها، وإن لم يتصدوا لشرح سائرهما، في فهمها³.

¹ خليل بن إسحاق ، مختصر خليل، ص 11 .

² شمس الدين الخطاب ، مواهب الجليل ، ج 1 ، ص 33

³ محمد بن عبدا لله الخرشبي، شرح مختصر خليل للخرشي، ج 1 ، دار الفكر للطباعة - بيروت ، ص 38

مصطلح "الاختيار" : يشير به إلى اختيارات الشيخ اللخمي¹ في كتابه التبصرة، إلا أنه إذا أشار إليه بصيغة الاسم نحو: المختار والاختيار، فإنما يقصد به اختيار اللخمي من الخلاف الواقع بين المتقدمين من أهل المذهب، وإذا أشار إليه بصيغة الفعل نحو اختار واختير، فلاختياره هو في نفسه.²

مصطلح "الترجيح" : يشير به لابن يونس³، سواء وقع منه بلفظ الترجيح أو غيره حال كون الترجيح الذي أشرت به (كذلك) أي مشابها للاختيار المشار به لللخمي في كونه إن كان بصيغة الفعل فذلك لاختياره هو في نفسه، وإن كان بالاسم فذلك لاختياره من الخلاف.⁴

مصطلح "الظهور" : أشار به لاستظهارات ابن رشد⁵، فإذا أورده بصيغة الاسم نحو : الأظْهر والظَّاهر، فلاختيار ابن رشد من خلاف تقدمه، وإن أشار إليه بصيغة الفعل نحو : ظَهَرَ فلاختياره في نفسه.⁶

مصطلح "القول" ، أي ومشيرا بمادة القول ، لقول المازري⁷ لكن إن كان لما ظهره أو رجحه أو اختاره من رأيه فيشير له بصيغة الفعل الماضي كقال، وإن كان من أقوال المذهب فيشير له بصيغة الاسم، وهو

¹ هو الإمام علي بن محمد الربيعي أبو الحسن اللخمي، (ت 478 هـ)، صَنَّفَ كتباً مفيدة، من أحسنها تعليق كبير على المدونة في فقه المالكية، سَمَّاهُ "التبصرة" وفيه آراء خرج بها عن المذهب. وله "فضائل الشام".

² محمد بن عرفة الدسوقي حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج 1 ص 22 الناشر: دار الفكر

³ هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي، الصقلي. (ت 451 هـ) أخذ العلم من علماء صقلية وغيرهم، وعن شيوخ القيروان ، ومن الذين أخذ عنهم أبي الحسن الحصائري القاضي وعتيق بن عبد الحميد بن الفرضي وأبي بكر بن عباس. ألَّفَ كتابين؛ كتاب في الفرائض وكتاب حافل للمدونة

⁴ شمس الدين الخطاب، مواهب الجليل، (35/1)

⁵ الإمام ابن رشد "الجد" وهو : محمد بن أحمد بن أحمد بن رُشد، أبي الوليد القُرطُبيّ المالكيّ (ت 520هـ) روى عَنْ أَبِي جَعْفَرِ أَحْمَدَ بْنِ رَزَقِ الْفَقِيهِ شَيْخَهُ، وَعَنْ أَبِي مَرْوَانَ بْنِ سِرَاجٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ

خَيْرَةَ، وَمُحَمَّدِ بْنِ فَرْجِ الْفَقِيهِ، وَأَبِي عَلِيِّ الْغَسَّانِيِّ. لَهُ كُتُبٌ وَتَأْلِيفٌ مِنْهَا: الْمَقْدِمَاتُ لِأَوَائِلِ كُتُبِ الْمَدُونَةِ، وَكِتَابُ الْبَيَانِ وَالتَّحْصِيلِ لِمَا فِي الْمَسْتَحْرَجَةِ مِنَ التَّوْجِيهِ وَالتَّلْعِيلِ، وَابْتِصَارِ الْمَبْسُوطَةِ، وَابْتِصَارِ مُشْكَلِ الْآثَارِ لِلطَّحَاوِيِّ.

⁶ شمس الدين الخطاب، مواهب الجليل، (35/1) ، محمد بن عبد الله الخرشبي، شرح الخرشبي ، (40/1)

⁷ هو أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد التميمي المازري (ت 536 هـ) أخذ عن اللخمي وعبد الحميد الصائغ. شرح صحيح مسلم شرحاً جيداً سَمَّاهُ "كتاب المعلم بفوائد كتاب مسلم"، وله كتاب إيضاح المحصول في برهان الأصول، وله كتاب شرح التلقين لعبد الوهاب المالكي.

لفظ المقول وهذا معنى قوله كذلك¹ وخص الإمام خليل رحمه الله هؤلاء الأربعة بالذكر، لأنه لم يقع لأحد م المتأخرين ما وقع لهم من التعب في تحرير المذهب وتهديبه، فخص ابن يونس بالترجيح؛ لأن أكثر اجتهاده في الميل إلى بعض أقوال من سبقه وما يختاره لنفسه قليل، وخص ابن رشد بالظهور لاعتماده كثيرا على ظاهر الروايات فيقول يأتي على رواية كذا كذا، وظاهر ما في سماع فلان كذا وخص المازري بالقول؛ لأنه لما قويت عارضته في العلوم وتصرف فيها تصرف المجتهدين كان صاحب قول يعتمد عليه، وخص اللخمي بمادة الاختيار؛ لأنه كان أجرأهم على ذلك².

مصطلح "خلاف": للاختلاف بين أئمة أهل المذهب في التشهير للأقوال إن تساوى المشهورون في الرتبة عنده وسواء وقع منهم بلفظ التشهير أو بما يدل عليه، كالمذهب كذا أو الظاهر كذا أو الراجح أو المعروف أو المعتمد كذا فالمراد بالتشهير الترجيح، فإن لم يتساو المرجحون اقتصر على ما رجحه الأقوى، عرف ذلك من تتبع كلامه³.

مصطلح "قولين أو أقوال": وحيث ذكرت قولين أو أقوالا بلا ترجيح فذلك إشارة لعدم اطلاعي في الفرع (أي الحكم الفقهي الذي وقع فيه الاختلاف) على أرجحية، أي راجحة منصوبة لأهل المذهب، أي لم أجد ترجيحا أصلا. أو بمعنى آخر تساوى الرأيين ودليلهما⁴.

مفهوم الشرط: وهو ما دل عليه اللفظ في محل النطق حتى لا يحتاج إلى التصريح به، وأما غيره من المفاهيم فلا يعتبر لزوما بل تارة وتارة، وإنما اعتبره لزوما لتبادر الفهم إليه لقربه من المنطوق وكثرته في كلامه إذ لو لم يعتبره لفاته الاختصار⁵.

مصطلح "صحح أو استحسن": يشير بصُّحح أو استحسن إلى أن شيئا من مشايخ المذهب غير الأربعة الذين ذكرهم صحح هذا الفرع¹، قال ابن غازي

¹ محمد بن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي، ج 1 ص 22

² المرجع نفسه ج 1 ص 22

³ شمس الدين الخطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، 1412/1992، دار الفكر للنشر، (36/1)

⁴ محمد بن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي، (23/1)

⁵ شمس الدين الخطاب، مواهب ج 1 ص 37

(والأقرب إلى الحقيقة أن التصحيح فيما يصححه الشيخ من كلام غيره، والاستحسان فيما يراه ، مع احتمال الشمول فيهما).

التردد : خصص هذا المصطلح لأمرين

أحدهما: إما لتردد جنس المتأخرين ابن أبي زيد، ومن بعده في النقل عن المتقدمين أول طبقات المتأخرين، كأن ينقلوا عن الإمام أو عن ابن القاسم في مكان حكمًا ، ثم ينقلوا عنه في مكان آخر خلافه، أو ينقل بعضهم عنه حكمًا ، وينقل عنه آخر خلافه؛ وسبب ذلك إما اختلاف قول الإمام بأن يكون له قولان، وإما الاختلاف في فهم كلامه، فينسب له كل ما فهمه منه، وكأن ينقل بعضهم عن المتقدمين أنهم على قول واحد في حكم معين، وينقل غيره أنهم على قولين فيه، وغيرهما أنهم على أقوال.

الثاني : ترددهم في الحكم نفسه، لعدم نص المتقدمين عليه.²

الفرع الثاني : التعريف بالمؤلف "الشيخ خليل"

أولاً : اسم و كنية خليل

ضياء الدين أبو المودة خليل بن إسحاق³ بن موسى⁴ بن شعيب المالكي المصري وكان يسمى محمداً ويلقب ضياء الدين⁵ المعروف بالجندي ، سمي بذلك لأنه كان جندياً من أجناد الحلقة المنصورة يلبس زي الجند المتقشفين، ذا دين وفضل وزهد وانقباض عن أهل الدنيا⁶

¹ شمس الدين الخطاب، مواهب الجليل ج 38/1 ص

² المرجع نفسه ج 1 ص 38 ، محمد بن عبد الله الخرشبي، شرح الخرشبي ، (47/1)، محمد بن أحمد عlish

منح الجليل شرح مختصر، خليل الناشر: دار الفكر-بيروت، تاريخ النشر: 1409هـ/1989م

³ بدر الدين القراني، توشيح الديباج و حلية الابتهاج تحقيق الدكتور على عمر، الناشر مكتبة الثقافة الإسلامية ، ص 70

⁴ ذكر أبو عبد الله بن غازي موضع موسى يعقوب وهو قول ابن القاضي الكناسي

⁵ أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، الطبعة: الثانية،

الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر آباد/ الهند ، 1927/1392 ، ص 71

⁶ المرجع نفسه -71-

عرف خليل رحمه الله بكنيتين وهما: أبي الضياء، و أبي المودة.¹

ثانيا : مولد و نشأة خليل

مما أورده المؤرخين أنه كان يلازم الشيخ أبا عبد الله بن الحاج صاحب المدخل والشيخ عبد الله المنوفي،² مما يدل على أنه ولد في أواخر القرن السابع، أو بداية القرن الثامن الهجري نشأته كانت بالقاهرة و يدل على ذلك ما ذكرناه سابقا أن العلامة خليل رحمه الله، كان ملازماً للشيخ أبي عبد الله بن الحاج المالكي، فتأثر به، وصار خليل مالكيًا بسببه لأن والدَه حنفي المذهب، ثم انتقل خليل إلى ملازمة الشيخ أبي عبد الله المنوفي،³ الذي كان له الأثر الأكبر في تكوينه الديني والفقهي .

ثالثا : العصر الذي نشأ فيه خليل

عاش الشيخ خليل في عهد المماليك البحرية في مصر وكان⁴ جنديا من جنودها، وعاصر عددا من سلاطينها. خاصة فترة حكم السلطان الناصر بنقلاوون، ولد ونشأ في عهده،⁵ وتعتبر فترة حكمه أطول أبو بكر بن عمر الأسدي طبقات الشافعية –ولفترة قضاها أحد سلاطين المماليك البحرية في الحكم، ويعتبر عصره أكثر عصور دولة المماليك ازدهارا وتميزها بالاستقرار السياسي نسبيا⁶. وبعد وفاته سنة (741هـ)⁷

¹شمس الدين الخطاب مواهب الجليل في شرح مختصر خليل-1-13

²المرجع نفسه ج 1 ص 168

³محمد ابن سالم مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان الطبعة: الأولى ج 1 ص 218

⁴دولة المماليك امتد حكمها من سنة -647-792- والتي تعتبر امتدادا للدولة الأيوبية التي قامت سنة -516- وانتهت سنة 647-

⁵محمد شاکر شاکر الحرساني أبو أسامة ، التاريخ الإسلامي ، المكتب الإسلامي للنشر ، 2000/1421 ، ج 7 ص 36

⁶سعيد عبد الفتاح عاشور مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك، ص 190

⁷يوسف بن تغري أبو المحاسن، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة،: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر ، ص

وبدأت مرحلة الاضطراب والفوضى السياسية داخليا والمتمثلة في الصراع على ،فقد تعاقب على منصب السلطنة بعد وفاته ثمانية من الأولاد في العشرين سنة الأولى الحكم بين الأبناء والأحفاد حتى أنه تولى الحكم ،وبعضهم لم يبق في الحكم إلا شهرين وبضعة أيام، والسبب في ضعف السلطنة هو تلاعب الأمراء المماليك بأموورها حتى طغت شخصية بعض ،فأصبحت لأحداث تؤرخ بأسمائهم، هؤلاء الأمير سيف الدين الشخوني العمري(ت758 هـ) الذي بني مدرسة أطلق عليها المدرسة الشيوخونية نسبة إليه.وقد عين الشيخ خليل مدرس الفقه المالكي فيها¹

رابعا : شيوخ خليل

1- أبو عبد الله محمد بن محمد العبدري الفاسي المعروف بابن الحاج (ت737هـ):²

2- أبو محمد عبد الله بن محمد بن سليمان المنوفي (ت749هـ):³

3- برهان الدين كان فقيها إبراهيم بن لاجين بن عبد الله الرشيد

المصري(ت749هـ):⁴

خامسا : تلاميذ خليل

1- عبد الخالق بن علي بن الحسين الشهير بابن الفرات (ت804هـ)

أخذ الفقه عن الشيخ خليل، واشتهر به. وهو أحد من قام بشرح مختصره.⁵

¹-المرجع السابق ص 230-232

² محمد بن سالم مخلوف ، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، دار الكتب العلمية لبنان ، ط 1 ص 218

³-شمس الدين الخطاب ، مواهب الجليل ، ج 1 ص 13

⁴أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي، طبقات الشافعية ، المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان، الطبعة: الأولى، دار النشر:

عالم الكتب - بيروت ص 673

⁵أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه التنبكتي، نيل الابتهاج بتطريز الديباج ، تح عبد الحميد عبد الله الهرامة ، دار الكاتب ، طرابلس

ليبيا ، 2000 ، ط 2 ص 112

2- شمس الدين محمد بن محمد بن علي بن عبد الرزاق الغماري (ت802هـ)¹

أخذ عن الشيخ خليل وحدث، وكان عارفاً باللغة والعربية بارعاً فيهما، كثير الحفظ للشعر سيما الشواهد، قوي المشاركة في الأدب.

3- برهان الدين أبو الوفاء إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري (ت799هـ).²

أخذ الفقه والحديث والعربية عن خليل

4- أبو البقاء بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر الدميري (ت805هـ).³

ريب خليل وتلميذه، ويعتبر أجلاً تلميذ لدي الشيخ خليل رحمه الله، أخذ عنه وتفقه عليه، وتفقه على الشرف الرهوني وإبراهيم القبيلي، وقد قام بشرح مختصر شيخه بثلاثة شروح، صنّف الشامل في الفقه، وشرح أصول بن الحاجب، وشرح ألفية بن مالك

5- جمال الدين الله بن مقداد الافقهسي _ 823 هـ

تفقه على يد الشيخ خليل، وانتفع به. وهو أحد شُراح المختصر شرح المختصر في ثلاثة مجلدات، وهو قريب من شرح بهرام في التقرير.

المطلب الثالث: تعريف مصطلح الظهور وما بني عليه من مسائل بابي الطهارة و

الصلاة إجمالاً

الفرع الأول: تعريف مصطلح الظهور

¹المرجع السابق-462-463

²المرجع نفسه -33-35

³عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر و القاهرة ، المحقق : محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة : الأولى 1387 هـ - 1967 م، الناشر : دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه-مصر ج 1 ص 461

1. تعريف و معنى الظهور **ظَهَرَ** / **ظَهَرَ** على / **ظَهَرَ** عن **يَظْهَرُ** ، **ظُهُورًا** ، فهو ظاهر ،
والمفعول مظهر - للمتعدّي

2. مصطلح ظهر :

ظَهَرَ الشَّيْءُ: بدا و**اتَّضَحَ** بعد خفاء، **تَبَيَّنَ** وجوده، **ظَهَرَ** العَضْبُ على وجهه / **ظَهَرَ** الفرخُ
على وجهه:

تَبَيَّنَ وارتسم، **ظَهَرَ** على حقيقته: انكشف أمره ، **اِفْتُضِحَ** ، **ظَهَرَ** للعيان : **اِتَّضَحَ** ، بدا للنظر ،
ظَهَرَ لي رأي : بدت لي فكرة جديدة¹
بعد النظر في معنى الفعل ظهر نجد إنها كلها تصب في قالب ومعنى واحد الذي يعني الانجلاء بعد
الخفاء، والتبيين والارتسام للعيان،

3. **ظَهَرَ**: (فعل)

ظَهَرَ على **يَظْهَرُ** ، **ظَهَرًا** و**ظُهُورًا** ، فهو **ظَهِير** ، والمفعول **مَظْهُور** عليه، **ظَهَرَ** عليه فلان: أعانه
وسانده.

4. **ظَهْر**: (اسم)

الجمع: **أَظْهَرٌ** ، و **ظُهُورٌ** ، و **ظُهُرَانٌ**، **الظُّهْرُ** : الدَّابَّةُ التي تحمِل الأثقال، أو يُركب عليها
ظُهُور: (اسم)

ظُهُور : مصدر **ظَهَرَ**

ظَهْر: (اسم)

الجمع : **ظُهُور** جمع : **أَظْهَارٌ** أراه النُّجُومَ في الظُّهْرِ : ضايقه بشدّة ، د **الظُّهْرُ** : الفترة الواقعة ما بين
منتصف النَّهار وحلول اللَّيل .

ظُهُور: (اسم)

¹ زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي مختار الصحاح، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر:

المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، 1420هـ / 1999م ، ص 401

مصدر ظَهَرَ ظُهُور : بُرُوز ظُهُور : جمع ظَهْر قَوِيّ الظَّهْر، كثير الأنصار ليس له ظَهْر، ليس له سند ما يُلَوَّى ظَهْرُهُ : قَوِيٌّ لا يصرعه أحد ، مِنْ حَلْفِ ظَهْرِهِ / مِنْ وِراءِ ظَهْرِهِ : في غيابه ، بدون علمه.¹
القاسم المشترك بين معنى الظهور، سواء كان اسما او فعلا هو أنهما يحملان صورة الانكشاف والوضوح.

2-المسائل المبنية على مصطلح الظهور كتاب الطهارة والصلاة

أولا : كتاب الطهارة

باب رفع الحدث وحكم الخبث

(... والأظهر في بئر البادية بهما الجواز...)²

مسألة: ما رفع الحدث وحكم الخبث بمياه آبار البادية

باب الأعيان الطاهرة والنجسة

(...أو آدميا والأظهر طهارته...)³

مسألة: حكم ميتة الآدمي هل طاهرة أو نجسة

باب فرائض الوضوء

(...أو فرق النية على الأعضاء والأظهر في الأخيرة الصحة...)⁴

مسألة: حكم تفريق النية على أعضاء الوضوء

باب الحيض والنفاس

(... ووجب وضوء بهاذ والأظهر نفيه...)⁵

¹ المرجع السابق ، ص 401

² خليل بن إسحاق ، مختصر خليل ، ص 5

³ المرجع نفسه ص 7

⁴ المرجع نفسه ص 11

⁵ المرجع نفسه ص 23

مسألة: حكم الهادي الذي تراه الحامل قبل الوضع

ثانيا : كتاب الصلاة

1. باب استقبال القبلة

(... فإن شق ففي الاجتهاد نظر وإلا فالأظهر جهتها اجتهاد....)

مسألة: حكم الاجتهاد في تحديد القبلة للصلاة

2. باب فرائض الصلاة وسننها ومندوباتها ومكراهاتها

(... وتأمين فد مطلقا و إمام بسر ومأموم بسر أو جهر إن سمعه على الأظهر...)

مسألة: حكم التامين بعد قول الإمام الصلاة ولا الضالين

3. باب سجود السهو

1.3. (... كطول بمحل لم يشرع به على الأظهر...)¹

مسألة حكم من أطال في محل لم يشرع فيه التطويل

2.3. (... وإن بعد شهر كمسلم شك في الإتمام ثم ظهر الكمال على الأظهر...)²

مسألة حكم من شك في إتمام صلاته ثم ظهر له تمامها

3.3. (... بإحرام ولم تبطل بتركه وجلس له على الأظهر...)³

مسألة - حكم من سلم تاركا لركن هل يجرم قائما أو يأتي به من جلوس

¹ خليل بن إسحاق ، مختصر خليل ، صححه وعلق عليه الشيخ احمد طاهر الزاوي في فقه الإمام مالك مع الدرس دار الفكر

للطباعة والنشر والتوزيع بيروت لبنان ص49

² المرجع نفسه ص34

³ المرجع نفسه ص35

4. باب صلاة الجمعة

(... وإشراف قريب ونحوه وخوف على مال أو حبس أو ضرب والأظهر والأصح أو حبس أو عفو

قود أو عري أو أكل كثوم...)¹

مسألة - حكم التخلف عن صلاة الجمعة بسبب عذر من هذه الأعذار

¹ المرجع نفسه ص 35

المبحث الثاني

مسائل في كتاب الطهارة

المطلب الأول

باب ما يرفع به الحدث و حكم الخبث

المطلب الثاني

باب الأعيان الطاهرة و الأعيان النجسة

المطلب الثالث

باب فرائض الوضوء

المطلب الرابع

باب الحيض و النفاس

المبحث الثالث

مسائل في كتاب الصلاة

المطلب الأول

باب استقبال القبلة

المطلب الثاني

باب فرائض الصلاة و سننها

المطلب الثالث

باب سجود السهو و ما يتعلق به

المطلب الرابع

باب صلاة الجمعة

المطلب الأول: باب استقبال القبلة.

مسألة: حكم من اجتهد في تحديد القبلة للصلاة

1. قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكي رحمه الله

(...فإن شق ففي الاجتهاد نظر وإلا فالأظهر جهتها اجتهاداً...) ¹

2. صورة المسألة

- من شق عليه لمرض أو هرم ففي جواز (الاجتهاد) في استقبال القبلة عينها لبناء الدين على التيسير ومنعه نظر إلى أن القدرة على اليقين تمنع الاجتهاد (نظر) أي تردد للمتأخرين لعدم نص المتقدمين. ²

3. قال أبو الوليد ابن رشد المالكي رحمه الله

وقع ها هنا بعد بدر بشهرين، وفي الموطأ قبل بدر بشهرين، فيحتمل أن يريد بها هاهنا بدر الأولى وبما في الموطأ بدر الثانية، لأنه كان بينهما نحو أربعة أشهر، فحولت القبلة بعد الأولى بشهرين وقبل الثانية بنحو شهرين، وقد قيل إن ما في الموطأ هو الصواب، والذي وقع هاهنا غلط لان بدر إذا أطلقت دون وصف فالمراد بها الثانية المشهورة المذكورة في القرءان وقول ابن المسيب إنهم صلوا إلى بيت المقدس سنة عشر شهراً صحيح لا اختلاف في أن الرسول صلى الله عليه وسلم صلى البيت المقدس مند قدم المدينة حتى حولت القبلة، وإنما اختلف في صلاته بمكة قبل قدومه المدينة فروي إنها كانت إلى مكة وهو قول سعيد بن المسيب هذا وروي إنها كانت إلى بيت المقدس ³

¹ خليل بن إسحاق، مختصر خليل، ص 25

² الشيخ صالح عبد السمیع الأبی، جواهر الإكلیل شرح العلامة خليل ص 44

³ ابن رشد الجد، البيان والتحصيل 664

وقيل انه كان يصلي إلى بيت المقدس ومكة بين يديه فكانت صلاته إليهما جميعا وفي استدارتهم إلى القبلة في صلاتهم معنى يجب الوقوف عليه وذلك ا ناهل العلم بالأصول اختلفوا في الحكم اذا نسخ، وقيل انه لا يكون منسوخا عند من لم يعلم ورود الناسخ إلا بوصول العلم إليه فيلزم على القول بأنه منسوخا بنفس ورود الناسخ جملة أن يستدير في صلاته إلى القبلة من علم فيها انه إلى غير القبلة على ما فعل الصحابة رضي الله عنهم وهو قول الثوري وأبي حنيفة وأصحابه .

فقيل انه يكون منسوخا بورود الناسخ جملة قول الإمام مالك. يقطع و يتندي بخلاف ما فعل الصحابة يدلا على انه لم يرى الحكم منسوخا عنهم إلا بوصول العلم إليهم إلا أن يفرق بين الموضوعين فإنهم وان كان الحكم منسوخا عنهم بنفس ورود الناسخ قبل دخولهم في الصلاة فلم يكن منهم تقصير بخلاف الذي اجتهد في القبلة فبان له بعد دخوله في الصلاة انه إلى غير القبلة .

وقد اختلف فيمن صلى الغير القبلة مستدبرا بها أو مشرقا عنها ناسيا أو مجتهدا فلم يعلم حتى فرغ من صلاته

وقيل انه لا يكون منسوخا عند من لم يعلم ورود الناسخ إلا بوصول العلم إليه فيلزم على القول بأنه منسوخا بنفس ورود الناسخ جملة أن يستدير في صلاته إلى القبلة من علم فيها انه إلى غير القبلة على ما فعل الصحابة رضي الله عنهم وهو قول الثوري وأبي حنيفة وأصحابه .¹

4. أقوال العلماء في مسألة الاجتهاد في تحديد القبلة للصلاة

-من صلى إلى غير القبلة متعمدا أو جاهلا بوجوب استقبال القبلة يعيد صلاته أبدا من صلى بمكة إلى غير القبلة إن لم يكن مشاهدا لها فهو كالمشاهد لها يعيد صلاته .

اختلف فيمن اجتهد في القبلة²

¹ المرجع السابق ، ص464

² ينظر الشيخ صالح عبد السميع الأبي ، جواهر الإكليل، شرح خليل ص 20

أ. القول الأول:

الفرض على من بعد من الكعبة الجهة لا العين

- مالك وأبا حنيفة وأحمد وهو ظاهر ما نقله المزني عن الشافعي.

ابن رشاد

- ... منع الاجتهاد و أما من لا قدرة له على استقبال عينها يقينا بوجهه كصاحب مرض شديد

فيجب عليه الاجتهاد في استقبال عينها ...¹

- من لم يكن بمكة ولا المدينة و لم يكن مسافرا فان الواجب عليه استقبال الجهة لا سمت ويبي

عليها لو اجتهد فأخطأ ففي المذهب يعيد في الوقت استحبابا²

ب. القول الثاني :

من اجتهد في جهة القبلة فأخطأ يعيد أبدا

البناني³

سحنون وابن المغيرة والشافعي و أبي الحسن القابسي⁴

ج. أسباب الاختلاف :

قال مالك: ذكر لي عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن الناس بينما هم قيام في الصلاة إلى

بيت المقدس، فجاءهم آت فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه أن يستقبل

القبلة فاستقبلوها فاستداروا إلى القبلة⁵

¹ الشيخ صالح عبد السميع الأبي ، جواهر الإكليل ص44

² محمد الخرشبي ، حاشية الخرشبي ، ص256

³ محمد بن أحمد بن محمد عليش منح الجليل ، دار الفكر ، بيروت ، 1989/1409 ص233

⁴ شمس الدين الخطاب ، مواهب الجليل ص215

⁵ البيان والتحصيل كتاب الصلاة الثالث ص465

د. القول الراجح

صرح المازري انه لو اجتهد فإخطأ فإنما يعيد في الوقت على القولين ، لأنها قبله اجتهاد عليها ، و الأبدية عندنا إنما هي في قبل القطع .¹

المطلب الثاني باب فرائض الصلاة و سننها و مندوباتها و مكراهاتها

الصلاة مفتاحها الإحرام والخروج منها بالسلام بين هذين الفرضين فرائض منها الفاتحة التي تختتم بولا الضالين اختلف في قول المأموم آمين

مسألة حكم التامين بعد قول الإمام ولا الضالين في الصلاة

1. قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكي رحمه الله

(...وتامين فدا مطلقا وإمام بسر ومأموم بسر أو جهر إن سمعه على الأظهر...)²

2. صورة المسألة

وتامين فد أي قوله آمين عقب ولا الضالين مطلقا عن لتقييد بكون الصلاة سرية وتامين إمام بسر أي في قراءة سرية لا في قراءة جهرية و مأمومه بسر عند قوله ولا الضالين أو جهر عند قول إمامه ولا الضالين إن سمعه أي المأموم قول الإمام ولا الضالين وان لم يسمع ما قبله لا إن لم يسمعه وان سمع ما قبله ولا يتحراه على الأظهر من الخلاف عند ابن رشد لا يوقعه في غير محله وربما يصادف آية عذاب

3

¹ الشيخ عليش ، منح الجليل ص 334

² خليل بن إسحاق ، مختصر خليل ص 28

³ الشيخ صالح عبد السميع الأبي ، جواهر الإكليل ، ص 51

3. قال أبو الوليد ابن رشد الجد المالكي رحمه الله:

قال ابن نافع عن مالك ليس على من لم يسمع قراءة الإمام أن يقول آمين آدا قال الإمام ولا الضالين.

قوله ليس ذلك عليه يدل على أن له أن يقوله وان لم يكن ذلك عليه بان يتحرى الوقت كما يتحرى المريض الذي ترمى عنه الجمار وقت الرمي عنه فيكبر . وذهب محمد ابن عبدوس إلى أن ذلك عليه، وذهب يحيى بن عمر إلى انه لا ينبغي أن يفعل ذلك، فهي ثلاثة أقوال أظهرها قول يحيى ، لان المصلي ممنوع من الكلام ، والتامين كلام أبيح للمصلي أن يقوله في موضعه، فادا تحرى قد يضعه في غير موضعه.¹

4. أقوال العلماء في مسألة التامين عند قول الإمام ولا الضالين في الصلاة :

أ. القول الأول

- جواز التامين عقب الإمام بعد قوله ولا الضالين

يندب للفد، وهو المنفرد يصلي وحده ، إن يقول عقب " عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ "²

أمين ، سواء كانت الصلاة سرية أم جهرية ، وذلك معنى قوله : وتامين فد مطلقا، أي دون مراعاة كون الصلاة سرية أم جهرية .

دل على ذلك حديث أبي هريرة -رضي الله عنه - أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم - قال " إذا قال احدكم آمين، وقالت الملائكة في السماء : آمين فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه "³

¹ ابن رشد الجد ، البيان والتحصيل ص455 كتاب الصلاة الثالث

² الفاتحة الاية7

³ يحيى بن شرف أبو زكرياء النووي ، صحيح مسلم كتاب الصلاة باب التسميع و التحميد و التأمين ، دار الخبر للنشر ،

1996/1416 ، 6 أجزاء ص 409

يستحب للإمام أن يأتي بالتأمين سرا لا جهرا وذلك في القراءة السرية، أم الجهرية فلا يؤمن فيها،
و هناك المأمومون من خلفه يؤمنون، وذلك معنى قوله: وإمام بسر
يندب للمأموم أن يأتي بالتأمين، سوا في القراءة السرية أم الجهرية وذلك ما عناه المصنف
بقوله: (ومأموم بسر أو جهر، إن سمعه على الأظهر)¹

والخلاصة التي ختم بها المصنف كلامه في المسألة، انه يندب للفرد والإمام والمأموم الإسرار بأمين لأنه
دعاء، والدعاء يستحب فيه الإسرار ذلك معنى قوله " وإسرارهم " . أي وندب إسرارهم²
وأدلة تقوي حجية استحباب الأسرار بالتأمين ما جاء عن أبي هريرة، انه قال: ترك الناس التأمين وكان
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا قال " غير المغضوب عليهم ولا الضالين "³ قال أمين حتى
يسمعه أهل الصف الأول فيرتج بها المسجد.⁴

ب. القول الثاني

- لا يجوز قول أمين من المأمومين بعد قول الإمام " ولا الضالين " .
- قول أبو هريرة " ترك الناس التأمين " يدل على أمرين هما: إن الجهر بالتأمين منسوخ باعتراف
الصحابي الجليل
- روي أن الجهر بالتأمين كان في بديهة الإسلام، ليعلمهم ثم نسخ بعد ذلك. إن أبا هريرة هو راوي
أحاديث الجهر بالتأمين، ثم يقول: ترك الناس التأمين، فهو على دراية بما روى، وبما يفعل الناس
من تركه، دون أن ينكر عليهم.⁵

¹ خليل بن إسحاق، مختصر خليل، ص 28

² الطاهر عامر، التسهيل لمعاني خليل، دار ابن حزم، 2009/1430، ط 1، ص 282

³ الفاتحة 7

⁴ صحيح مسلم كتاب الصلاة باب التسميع والتحميد والتأمين ص 409

⁵ الطاهر عامر، التسهيل لمعاني مختصر خليل، ص 272

- قال الزرقاني: قال بعضهم: إنما كان صلى الله عليه وسلم يجهر بالتأمين في ابتداء الإسلام، ليعلمهم فأوما إلى نسخه ورد بان آبا داود وابن حبان، روي عن وائل ابن حجر: صليت خلف رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فجهر بأمين. ووائل متأخر الإسلام. والجواب انه جهر لجواز البيان¹

ج. أسباب الاختلاف

عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين فان من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه متى يقول المأموم آمين:

- قبل أن يقوها الإمام

- بعد أن يقوها الإمام

- يقوها موافقة له - اى معه -

- لا يقوها أبدا

- يقوها سر

لإمام مالك فيها روايتان الأولى: لا يؤمن وهي الظاهر، الثانية يؤمن²

د. القول الراجح

- لا يؤمن: إخفاء التأمين

- نذب السر أي الفذ و الإمام و المأموم به أي التأمين لأنه دعاء والمندوب فيه الإسرار والعمل.³

¹ محمد بن عبد الباقي يوسف الزرقاني المصري الأزهرى، شرح الزرقاني على الموطأ، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، ط 1 ج 1

2003/1424، ص 181

² التلقين في الفقه المالكي (ت: الغاني) المؤلف: عبد الوهاب البغدادي القاضي المالكي أبو محمد ص 106 و 107

المحقق: محمد ثالث سعيد الغاني حالة الفهرسة: غير مفهرس الناشر: مكتبة نزار مصطفى ألباز عدد المجلدات: 1

عدد الصفحات: 605

³ الشيخ عليش، منح الجليل، ص 259

المطلب الثالث: سجود السهو

فرع 1 من أطلال في محل لم يشرع فيه التطويل

مسألة: حكم من أطلال في محل في الصلاة لم يشرع فيه تطويل

بما أن الإنسان معرض للنسيان في حياته وفي الصلاة قد يسهو أو يغفل فعلى هذا تترتب أحكاماً منها ما سيتم ذكره.

1. قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكي رحمه الله

(... أو استكحه الشك ولهي عنه كطول بمحل لم يشرع به على الأظهر...) ¹

2. صورة المسألة

كطول عمداً بمحل لم يشرع الطول كالقيام بعد الركوع والجلوس بين السجدين والمستوفز للقيام على ركبتيه ويديه بان زاد على الطمأنينة الواجبة والسنة بينة على الأظهر من الأقوال. ²

3. قال أبو الوليد ابن رشد الجد المالكي رحمه الله

وسئل مالك عن الإمام اذا طول القعود في اثنتين فسبح به أصحابه فقام أترى عليه سجود سهو؟ قال لا قال سحنون إن طول القعود جدا حتى يخرجها عن حدها ينبغي أن يسجد.

قال محمد ابن رشد قول ابن القاسم هو الصواب لن تقصير الجلسة الوسطى من مستحبات الصلاة لا من سننها، ولا يجب السجود إلا في نقصان السنن لا في نقصان الاستحباب. وكذلك يقول ابن القاسم انه لا سجود عليه اذا أطلال القيام بعد الركوع أو الجلوس بعد السجدين، مثل أن يشك في شيء من صلاته فيبثث على حاله متفكراً حتى يذكر، قاله في سماع موسى، وأشعب يرى عليه في هذا السجود بخلاف آدا كان ثبوته للتذكر في موضع شرع تطويله في الصلاة،

فهو قول ثالث في المسألة اصح من قول ابن القاسم ومن قول سحنون، لان ترك القيام بعد الركوع وفيما بين السجدين من السنن لا من الاستحباب ³

¹ خليل بن إسحاق ، مختصر خليل ص32

² محمد الدسوقي ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ص277

³ بن رشد الجد ، البيان والتحصيل ص282

4. اقوال العلماء في مسألة التطويل في محل لم يشرع فيه التطويل أ. القول الأول.

الإمام مالك وابن القاسم: لا سجود عليه¹

ب. القول الثاني

سحنون: إن طول القعود جدا حتى يخرجها عن حدها ينبغي أن يسجد²

أشعب: أن يشك في صلاته فيثبت على حاله متفكرا فيما شك فيه حتى يذكر عليه في هذا السجود بخلاف اذا كان ثبوته للتذكر في موضع شرع تطويله في الصلاة.³

ج. القول الثالث

أشهب: رأى سجوده حيث طول في محل لم يشرع به. فيه التطويل وعدمه لا يسجد حيث طول في محل شرع فيه التطويل.⁴

د. القول الرابع

وهذا اصح الأقوال فان طول فيما لم يشرع فيه التطويل عبثا أو لتذكر شيء غير متعلق بالصلاة فالظاهر عدم البطلان⁵ و إلى هذا الرأي و القول يميل الباحث.

فرع 2: من خرج من صلاته شاكا في الإتمام

مسألة: حكم من سلم شاكا في إتمام ثم ظهر له تمامها

1. قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكي رحمه الله

- (... كمُسلم شك في الإتمام ثم ظهر الكمال على الأظهر...) ⁶

¹ ينظر البيان والتحصيل ص282 منح الجليل ص296

² المرجع نفسه ص282

³ المرجع نفسه ص 282منح الجليل ص296

⁴ الشيخ عليش ، منح الجليل ص296

⁵ المرجع نفسه ص296

⁶ خليل بن إسحاق ، مختصر خليل ص34

2. صورة المسألة:

كمسلم من صلاته عمدا أو جهلا والحال انه شك حال سلامه في الإتمام وعدمه وأولى اذا كان معتقدا عدمه ثم ظهر له الكمال لصلاته فإنها تبطل على القول الأظهر عن ابن رشد...¹

3. قال أبو الوليد ابن رشد الجد المالكي رحمه الله :

والسلام من الصلاة بمنزلة الإحرام لها في جميع حالات ، لان النبي صلى الله عليه وسلم جمع بينهما فقال "تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم"² فكما لا يدخل في الصلاة إلا بتكبيره ينوي بها الدخول في الصلاة والتحريم بها ، فكذلك لا يخرج منها إلا بتسليمه ينوي بها الخروج من الصلاة والتحليل منها

فان سلم في آخر صلاته ولا نية له أجزا ذلك عنه لما تقدم من نيته ، اد ليس عليه أن يجدد الإحرام لكل ركن من أركان الصلاة . وان نسي السلام الأول وسلم الثاني لم يجزئه ذلك على مذهب مالك ، واجزاه على ما تاولناه على مذهب ابن المسيب وابن شهاب . وان سلم ساهيا قبل تمام صلاته لم يخرج بذلك عن صلاته بإجماع ، فليتم صلاته ويسجد لسهوه إن وحده أو إمام فان سلم شاكاً في تمام صلاته لم يصح الرجوع إليها إتمامها ،³

واختلف إن أيقن بعد سلامه انه كان قد أتم صلاته ، وقال ابن حبيب صلاته جائزة كمن تزوج امرأة وهو لا يدري إن كان زوجها حيا أو ميتا ثم انكشف انه قد مات وانقضت العدة إن نكاحه جائز وقد قيل إن صلاته فاسدة وهو اظهر .

وان سلم قاصدا إلى التحلل من الصلاة وهو يرى انه قد أتمها ثم شك في شيء منها أو أيقن به لم يمنعه ذلك من الرجوع إلى إصلاحها ، واختلف هل يرجع إليها بإحرام أم لا ؟ على قولين .

¹ الشيخ صالح عبد السميع الأبي ، جواهر الإكليل ص 65 / الشيخ عليش ، منح الجليل ص 311

² أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، فتح الباري في صحيح البخاري ، تح عبد العزيز بن عبدالله بن الباز ، دار الكتب السلفية للنشر ، ط 1 كتاب استفتاح ص 16 جزء 11

³ ابن رشد الجد ، المقدمات المهمات ، تح محمد حجي ، 1408 / 1998 ، ط 1 ص 176

احدهما إن السلام على طريق السهو يخرج عن الصلاة فيرجع إليها بغير إحرام وه قول أشهب وابن الماجشون واحتيار ابن المواز في كتابه.

الثاني انه يخرج عن الصلاة فلا يرجع إليها إلا بإحرام وهو قول ابن القاسم في المجموعة وروايته عن مالك والى هذا ذهب احمد بن خالد وقال انه قد روي عن النبي عليه الصلاة السلام . قال احمد بن خالد فان لم يرجع بإحرام أعاد الصلاة . ومثله في مختصر ابن عبيد الأطليل إلا انه يكبر ثم يجلس ويبيني ، وحكاه عن ابن القاسم وإنما الصواب أن يجلس ثم يكبر فيبيني ، لأنه اذا كبر قائما فقد زاد في الصلاة الانحطاط من حال القيام إلى حال الجلوس ، فمن رأى أن السلام يخرج من الصلاة وقال انه يرجع بإحرام فلا بد له من الرجوع من الموضع الذي فارق منه الصلاة.¹

4. أقوال العلماء في مسألة من سلم شاكا في إتمام الصلاة ثم تبين له كمالها :

أ. القول الأول

ابن حبيب إن ظهر الكمال لا تبطل²

ب. القول الثاني :

أفاد الخطاب عن ابن رشد تبطل لمخالفته البناء على الأقل المتيقن.³

ج. القول الراجح القول الثاني ، بعد استقراء للأقوال في المسألة يميل الباحث إلى ارجحية القول الثاني في المسألة.

فرع 3 من سلم تاركا لركن وقام، هل يحرم قائما؟ أو جالسا ليأتي بالإحرام من جلوس؟

مسألة: حكم من سلم تاركا لركن من أركان الصلاة. كيف يرجع إلى الصلاة؟

1. قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكي رحمه الله

(... بإحرام ولم تبطل بتركه وجلس له على الأظهر...)⁴

¹ ابن رشد الجذ ، المقدمات الممهدة ، ص176

² الشيخ صالح عبد السميع لأبي ، جواهر الإكليل ص65 /الشيخ عيش ، منح الجليل ص311

³ المرجع نفسه ص311

⁴ خليل بن إسحاق ، مختصر خليل ص35

2. صورة المسالة:

من سها عن ركن من الركعة الأخيرة وبني وجوبا على ما قبلها إن قرب تذكر عقب سلامه بالعرف ولم يخرج من المسجد ومفهوم الشرط انه إن طال بالعرف أو خرج من المسجد بطلت الصلاة - قال ابن المواز الخروج من المسجد

طول باتفاق ومثل الطول الحدث وسائر المنفيات كالأكل والشرب والكلام وصلة بني بإحرام نية تكميل للصلاة وتكبير للدخول فيها ولو قرب جد

ونذب رفع يديه عنده ولم تبطل الصلاة بترك الإحرام... وجلس لإحرام ليأتي به من جلوس¹.

3. قال أبو الوليد ابن رشد الجد المالكي رحمه الله

فقال لي ابن القاسم في الذي سلم من ركعتين ساهيا انه يحرم ثم يجلس، فقد قال ابن القاسم انه يرجع إلى الجلوس، فلا يصبح ليك الفرق بين القراءة والنهضة بذلك.

قلت له لا يصح عند ابن القاسم ولا عن غيره في مسألة كان يحرم ثم يرجع إلى الجلوس، وقد أخطأ على ابن القاسم من حمل قوله على ذلك، وإنما معنى قوله إن يرجع إلى الجلوس قبل ثم يحرم، بدليل إجماعهم على أن مسقط الجلسة الوسطى لا يرجع إليها بعد اعتداله قائما من اجل زيادة الانحطاط، وبذلك تعلق السنة الثانية في ذلك عن النبي - صلى الله عليه وسلم.

وان قال قائل فان الذي يسقط جلسة فيذكرها وهو قائم يؤمر أن يرجع إليها، وهو في رجوعه إليها يزيد في صلاته ما ليس منها وهو الانحطاط من خلال القيام إلى حال الجلوس، فما الفرق بين ذلك وبين رجوعه إلى النهضة التي يجب إلغاؤها.

قيل له السجدة ركن من أركان الصلاة، ولا يجزئ عنها سجود السهو، فوجب الرجوع إليها ما لم تفت بعقد ركعة، والنهضة تجزئ عنها سجود السهو كالجلسة الوسطى فلم يرجع إليها بزيادة ما ليس من الصلاة وبالله التوفيق.²

¹ الشيخ صالح عبد السميع الأبي، جواهر الإكليل ص 69

² ابن رشد الجد، المقدمات الممهدة ص 178

4. أقوال العلماء في مسألة كيفية الرجوع لمن سلم من الصلاة ناسيا ركنا من أركانها

أ. القول الأول تبطل الصلاة يحتاج إلى النية

- للباجي عن ابن القاسم عن مالك

السلام مع اعتقاد الكمال يخرجه من الصلاة فلا بد له من النية.¹

ب. القول الثاني لا تبطل الصلاة لا يحتاج للنية

- ابن بشير

السلام مع اعتقاد الكمال لا يخرجه من الصلاة، فلا يحتاج إلى نية²

ج. القول الراجح

والظاهر ما قاله عبق اد لا يتأتى تكميل من دون نية ولقوله وجلس الباني أي للإحرام بمعنى التكبير

ليأتي به من جلوس إن تذكر بعد قيامه من السلام لأنه الحالة التي فارق الصلاة منها.³

وهذا ما يؤيده رأي الباحث و يميل إليه.

المطلب الرابع: باب صلاة الجمعة.

فرع 1 مسألة: الأعذار التي تسقط حضور صلاة الجمعة.

1. قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكي رحمه الله

(.....أو ضرب والأظهر والأصح أو حبس معسر أو عري أو رجاء عفو قود وأكل كتوم كريح عاصفة

بليل...لا عرس أو عمى أو شهود عيد...)⁴

¹ الشيخ عليش ، منح الجليل ص 317

² المرجع نفسه ص 317

³ المرجع نفسه ص 218

⁴ خليل بن إسحاق مختصر خليل ص 49

2. صورة المسألة:

- يعني أن من الأعذار المبيحة للتخلف عن الجمعة خوف الغريم المعسر أن يسجنه غرماًؤه ليثبت عسر...¹ والعري عذر لتخلف عن الجمعة لعدم وجود ما يستر به عورته التي تبطل الصلاة بتركها.² وكذلك من يرجو عفو قود يري انه اذا خشي إن ظهر على نفسه من الهلاك بسبب دم ترتب عليه ويرجو لتخلفه العفو عنه...³ واكل ما تؤدي به رائحته كالثوم قبل إنضاجه بالنار...⁴
- *. العذر "خوف معسر"

مسألة من تخلف عن الجمعة بسبب الدين

1. قال أبو الوليد ابن رشد الجد المالكي رحمه الله

- معناه عندي إذا خشي إن ظفر به غرماًؤه أن يبيعوا عليه ماله بالغاً ما بلغ وينصفوا منه ولا يؤخروه أو هو يرجو التغيب إن يتسع في بيع ماله إلى القدر الذي يجوز تأخيره إليه عند بعض العلماء. وأما إن خشي أن يسجنه غرماًؤه وهو عديم. فقال سحنون في كتاب ابنه: انه لا عذر له في التخلف . وفي ذلك نظر، لأنه يعلم من باطن حاله ما لو تحقق لم يجب عليه سجن. لقوله عز وجل، "وان كان دو عسرة فناظرة إلى ميسرة"⁵
- فهو مظلوم في الباطن محكوم عليه بحق في الظاهر... وأما إن خشي إن يعتدي عليه الحاكم فيسجنه في موضع سجن، أو يخربه، أو يخشى أن يقيل، فله أن يصلي في بيته ظهراً أربعاً ولا يخرج⁶

¹ محمد الخرشبي ، حاشية الخرشبي ص93

² المرجع نفسه ص92

³ المرجع نفسه ص99

⁴ المرجع نفسه ص99

⁵ الآية 278 سورة البقرة

⁶ بن رشد الجمد / البيان والتحصيل ص 283 ، كتاب الصلاة الأول

4. أقوال العلماء في مسألة من تخلف عن الجمعة بسبب دين عليه

أ. القول الأول: تسقط الجمعة

ابن رشد الإمام اللخمي

- إن خاف أن يسجنه في الدين الذي هو عليه أن حرج للصلاة,,, يباح له التخلف عن الجمعة والجماعة.¹

ب. القول الثاني: لا تسقط الجمعة

سحنون لا يعد هذا عذر لان الحكم عليه بالسجن حتى يثبت عسره حكم بحق... لا يباح له التخلف²

ج. القول الراجح

القول الأول:

وأما إن خشي أن يعتدي عليه الحاكم فيسجنه في موضع سجن، أو يخزبه، أو يخشى أن يقتل، فله أن يصلي في بيته ظهرا أربعاً ولا يخرج³

مسألة من تخلف عن الجمعة بسبب عدم وجود ما يستر به نفسه

* قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكي رحمه الله

"العري"

¹ الشيخ صالح عبد السميع الأبي ، جواهر الإكليل ص99 / الطاهر عامر ، التسهيل معاني خليل ص143 / الشيخ عيش

منح الجليل ص451

² الشيخ صالح عبد السميع الأبي ، جواهر الإكليل ص99 المرجع نفسه ص 451

³ المرجع نفسه 283

أ. أقوال العلماء في مسألة من تخلف عن الجمعة بسبب عدم وجود ما يستر به نفسه

القول الأول: الخطاب عن بهرام والبساطي

عدم وجود ساتر للعودة، زاد الخرخشي التي تبطل الصلاة بكشفها.¹

ب. القول الثاني

ابن عاشر لا يفيد بالأليق فان وجد ساترا لسوا تيه اليتيه وجب عليه، ولا عذر له في التخلف ولو

أزرى به... .

ج. القول الرابع

أعدوي عن شيخه الصغير إلا يجد ما يليق بمثله ولا يزري به وهو الأليق بالحنفية السمحاء.²

3. مسألة : أكل الثوم و حضور الجمعة به

* قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكي رحمه الله

(... أكل كنوم...)

1. قال أبو الوليد ابن رشد الجد المالكي رحمه الله

قال و لقد سالت مالا عن أكل الثوم أيكره له المشي في السوق ؟فقال: ما سمعت ذلك إلا في المسجد ،فقلت له :أرأيت من يأكل البصل والكرات أيكره من دخول المسجد ما يكره من الثوم ؟فقال لم اسمع ذلك إلا في الثوم ،وما أحب له أن يؤدي الناس قال المؤلف في قوله ما سمعت ذلك ألا في المسجد دليل على انه لا حرج عنده على أكل الثوم في المشي في الأسواق وان كره له ذلك في مكارم الأخلاق.

¹ الشيخ صالح عبد السمیع الأبی ، جواهر الإكلیل ص100 / الشيخ عیش ، منح الجلیل ص452

² محمد الخرخشي ، حاشية الخرخشي ، ص452

والوجه في ذلك أن النهي إنما ورد في المسجد وله حرمة يختص بها دون الأسواق لقوله عز وجل " في
 بُيُوتٍ أذنَ اللهُ أن تُرْفَعَ ¹"

ولما جاء في الحديث أن الرسول صلى الله عليه وسلم "أمر أن تنظف وتطيب" ² فلم يصح قياساً
 الأسواق عليه في منع أكل الثوم من دخوله، وأما قياس الكرات والبصل على أكل الثوم في منع أكلها
 من دخول المسجد فصحيح، أن كانت تؤدي رائحتها لان النبي صلى الله عليه وسلم قد نص على
 أن العلة في الثوم هي الاذاية، فوجب أن يعتبر بها حيثما وجدت وذلك بين من مذهب ابن القاسم
 في رسم أوصى من سماع عيسى .

وعلى هذا يجب أن يحمل قول مالك، لان قوله وما أحب أن يؤدي الناس تجاوز في اللفظ ومراده به
 ما يجوز له أن يؤدي به الناس لان ترك اذاية من الواجب لا من المستحب وباللغة التوفيق. ³

ثالثاً : أقوال العلماء في مسألة التخلف عن الجمعة بسبب أكل الثوم

أ. القول الأول: يسقط حضور الجمعة

الإمام مالك ابن القاسم ⁴

ب. القول الثاني : يجب حضور الجمعة

إن كان يجد ما يزيل به الرائحة فيلزمه الحضور ولا يتخلف.

إن كانت ناضجة لتؤثر يلزمه الحضور إليها. ⁵

ج. القول الرابع :

ما يميل اليه الباحث في توجيه القول في هذه المسألة هو الوسط إذا أكلها نيته فلا يذهب

¹ سورة النور الآية 39

² أحمد بن علي بن الحجر العسقلاني ، فتح الباري صحيح البخاري ، ص 458

³ بن رشد الجد ، البيان والتحصيل كتاب الصلاة الثالث ص 461

⁴ ينظر المرجع نفسه ص 461

⁵ ينظر محمد الدسوقي ، حاشية الدسوقي ج 1 ص 391

و إذا طبختها فإنه لا رائحة لا يذهب .

إذا أكلها و عنده ما يزيل الرائحة فإنه يذهب .

فرع 2مسألة أعدار لا تسقط الجمعة معها

1. قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكي رحمه الله :

(... لا عرس ...) ¹

2. قال أبو الوليد ابن رشد الجد المالكي رحمه الله

قول مالك العروس ليس له أن يتخلف عن الجمعة ولا عن الصلاة في الجماعة، وهو الحق الذي لا وجه لسواه، إذ لاحق للزوجة عليه في منعه. من شهود الجمعة والجماعة ولا له بالمقام عندها عذر في التخلف عنهما، وإنما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم "للبكر سبع وللثيب ثلاث" ² أن يكون معها ويبيت عندها دون سائر أزواجه أن كانت له أزواج سواها، وليس عليه أن يلزم المقام عندها ليله ونهاره فلا يخرج إلى الصلاة ولا ينصرف فيما يحتاج إليه من حوائج دنياه ولا لها ذلك عليه أن سألته إياه.

وإنما الذي لها من الحق أن يقيم عندها المدة التي وقتها النبي صلى الله عليه وسلم لها دون غيرها من نسائه.... ³

3. أقوال العلماء في مسألة التخلف عن الجمعة بسبب العرس

أ. القول الأول

قول الإمام مالك ما يعجبني ترك الصلاة كلها. ⁴

من العتبية ابن القاسم عن مالك

¹ خليل بن إسحاق ، مختصر خليل ص 49

² ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، الحديث أخرجه البخاري في كتاب النكاح بلفظ " إذا تزوج البكر

أقام عندها سبعا واد تزوج الثيب أقام عندها ثلاثا" ، رقم الحديث 4916

³ بن رشد الجد ، البيان والتحصيل كتاب الصلاة الثاني ص 357

⁴ المرجع نفسه ص 357

ولا يتخلف العروس عن حضور الجمعة ولا عن الصلوات الخمس في جماعة.¹
قال ابن وهب في المبسوط ولا يسقط على العروس على المشهور.²

ب. القول الثاني

قال سحنون وقال بعض الناس لا يخرج عنها و ذلك حق له بالسنة.³
قال الإمام اللخمي والعادة ألا يخرج العروس لحاجة ولا لصلاة وان كان خلو من غيرها وعلى المرأة في ذلك وسم عند النساء إذا خرج وارى أن يلزم العادة.⁴

ج. أسباب الاختلاف

عدم فهم حديث النبي- صلى الله عليه وسلم- منهم من حمله على الإقامة مع الزوجة الثيب أو البكر
ثلاثاً أو سبعا دون مراعاة الأزواج إن وجدوا فلا يخرج. ومنهم من رأى أن الحق لها عليه فلا يخرج
لصلاة ولا لغيرها.⁵

د. القول الراجح

الفصل بين القولين أن كانت له أزواج غيرها، وكانت بكراً فلا يذهب لغيرها
وإنما يقيم عندها سبعا، وان كانت ثيباً يقيم عندها ثلاثاً دون أزواجه، ويصلي
الجمعة والصلوات الخمس ويقضي حوائجه.⁶

¹ لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمان ابن أبي زيد القيرواني، النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات تح الدكتور
عبد الفتاح دار الغرب الإسلامي ط الاولى 1999 المجلد 1 ص 417

² للإمام أبي عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري، شرح التلقين الصلاة ومقدماتها تح سماحة الشيخ محمد المختار
ألسلامي دار الغرب الإسلامي 1997 ط1 ص 1032

³ النوادر والزيادات ص 417 شرح التلقين ص 1032

⁴ محمد رهوني، حاشية رهوني على الزرقاني لمختصر خليل، المطبعة الأميرية ببلاق مصر المحمية، 1306 هـ ص 176

⁵ المرجع نفسه ص 357

⁶ بن رشد الجند، البيان والتحصيل بتصرف ص 357

مسألة تخلف عن الجمعة بسبب مصادفة يوم العيد ليوم الجمعة

1. قال الشيخ خليل بن إسحاق المالكي رحمه الله:

(...أو شهود عيد...)¹

2. صورة المسألة :

يعني اذا صادف العيد يوم الجمعة فتسقط أحدهما .

3. قال أبو الوليد ابن رشد الجد المالكي رحمه الله

وسئل عن أهل القرى الذين لا جمعة عليهم، أيصلون العيدين؟ فقال ما رأيت أن يصلي العيدين إلا من يصلي الجمعة، قال ابن رشد لم يرى في هذه الرواية أن يصلي العيدين بجماعة وخطبة من لا تجب عليهم الجمعة، وقال في أول رسم سماع عيسى انه لا بأس، أن يجتمعوا ويصلوا صلاة العيدين بغير خطبة، وان خطب فحسن، خلاف هذه الرواية وفي المدونة في هذه المسألة اختلاف في الرواية. وأما أن كانوا ممن تجب عليهم الجمعة فلا اختلاف في أنهم يصلون صلاة العيدين على وجهها بخطبة وبالله التوفيق.²

4. أقوال العلماء في مسألة مصادفة يوم العيد ليوم الجمعة

أ. القول الأول: لا يباح التخلف

ابن القاسم انفرد برواية عن الإمام مالك انه لم يأخذ بأذن عثمان لأهل العوالي وقاله أشهب وزيد ابن اسلم وفعله عمر بن عبد العزيز.³

ب. القول الثاني: يباح لهم التخلف

قال ابن حبيب وروى مطرف وابن الماجشون عن مالك

¹ خليل بن إسحاق مختصر خليل ص 49

² ابن رشد الجد ، البيان والتحصيل ص 497 كتاب الصلاة الثالث

³ لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمان ابن أبي زيد القيرواني ، النوادر والزيادات ، ص 458

وقد جاء أن النبي -صلى الله عليه وسلم- ارحص في التخلف عن الجمعة لمن يشهد صلاة الفطر أو الأضحى، في صبيحة ذلك اليوم من أهل القرى الخارجة عن المدينة، لما في رجوعهم من المشقة على ما بهم من شغل العيد، وقد فعله عثمان في أئدنه لأهل العوالي ألا يرجعوا إليها.¹

يروى في حديث أبي هريرة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- " اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شاء أجزاه عن الجمعة وإنا مجمعون"²

ج. أسباب الاختلاف

للإمام مالك رحمه الله روايتان.³

د. القول الراجح

الرأي الأول لان أهل القرى والبادية لهم عذر وقد أخذ به فلم يأمرؤا بالرجوع للجمعة، وأما أهل الحضر فلا عذر لهم وان كان فانه غير معتبر ففيه تفريق للجماعة وغيرها من الأمور، ربما يكون لشخص عذر فيباح له أما الكل فلا.

¹ لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمان ابن أبي زيد القيرواني ، النوادر والزيادات ص458

² محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه و سلم و

سننه و أيامه ، تح محمد زهير ، دار طوق النجاة للنشر ، ط 1 ، 1422 هـ ، رقم الحديث 134-7/133

³ ينظر بن رشد الجد ، البيان والتحصيل ص497 كتاب الصلاة الثالث

الخاتمة

بعد الخوض في موضوع الموسوم (أثر ابن رشد في مختصر خليل) و جمع مسائل التي ذكرت فيه و دراستها و استخراج الأقوال في المسألة و ذكر القول الراجح ما نخلص إليه و يكون ختاماً للمذكرة . يعد الشيخ ابن رشد الجد من الأقطاب في المذهب المالكي، فالجهد الذي قام به عظيم، فنجد انه جمع في كتابه البيان والتحصيل مجموعة من الأسئلة والفتاوى في الفقه، هذا و كذلك المقدمات الممهدة، والفتاوى...

وكذلك ما يزيد للمذهب قوة وصرامة، حرص أتباعه على التحكم في الإفتاء ونشر المذهب على أحسن صورة، فالمختصر الفقهي للشيخ خليل له مكانة، والتعريف به على النحو التالي:

مكانة المختصر العلمية، والحيز الذي شغله داخل المذهب المالكي، وهذا كله نابع من تنوع مشاريعه وموارده وتعددتها، فهو بذلك يعتبر حلقة وصل بين جميع أمهات الكتب، وما صدر بعد من شروح ومختصرات. وهو ما يجعلك تتعرف على كبار علماء المالكية من ناقلين ومرجحين وفقهاء... ، والإحاطة بمصادر الفقه المالكي، والتي لا بد للباحث المبتدئ أن يكون على دراية تامة بها. كما أن الإسلام لم يعدم علماء أتقياء، وفقهاء أمناء، كانوا مرجعاً أساسياً في المهّمات والمشكلات، يثوب إليهم الناس ويفزعون في حلّ كل ما عسر عليهم فهمه من أمور دينهم، وقضايا شريعتهم، فقد لا تكاد تجد مسألة من مسائل الفقه، أو نازلة من النوازل إلا واستنبطوا لها حكماً يتوافق مع مقاصد الشريعة .

وأما من جانب المختصر، فأن الجهد الذي بذله الشيخ خليل رحمه الله في الإمام بالفقه المالكي، وتخرّيج أقوله الراجحة والمشهورة والمعتمدة، لم ير له مثيل وهذا كله تفسره المدة التي قضاه في تحرير هذا المؤلف وتنقيحه.

وبراعته في الاصطلاح وصياغة لعبارات موجزة في ذكر المسائل لم يشهد لها مثيل، بما في ذلك مسائل الخلاف المذهبي التي كانت موضوع الدراسة والبحث، وقد وصل عددها إلى عشرة مسائل في كتابي الطهارة والصلاة

العناية التي وضعها الله لإبراز هذا المختصر من خلال اعتناء العلماء به، وما صنّفوه حوله من شروح وحواشي ومنظومات.

أوصي إخواني الطلبة الباحثين بما يلي:

مؤلفات ابن رشد الجد تحوي عددا لا بأس به من فقه وأصول المذهب المالكي، تحتاج إلى مزيد بحث واهتمام.

وابن رشد الجد في حد ذاته لا بد من التعريف به وأعماله، ومكانته العلمية.

بما أن مختصر خليل يعتبر من مصادر المرجعية الفقهية للمذهب المالكي. فلا بد للباحث في مجال الفقه أن يكون على معرفة ودراية تامة بما يتعلق بهذا المؤلف.

ثم إنه مع كل ما صنف حول هذا الكتاب من مؤلفات، فسيبقى المجال مفتوحا أمام الباحثين وطلاب العلم، خاصة ما يتعلق بجانب المصطلحات التي وضعها المؤلف في مقدمته لأن أغلبها يتعلق بمسائل الخلاف وتعدد الأقوال في المذهب،

والبحث في مثل هذه المواضيع " مسائل الخلاف " لما لها من دور هام، خاصة ما يتعلق بجانب الإفتاء، ومراعاة الخلاف. وإسقاطها على النوازل والمستجدات.

وإني إذ أعمل جاهدا على إخراج عملي هذا في أبهى حُلله، وأزهى صورته، إلا أنه لا يخلو عمل

بشري من نقص، ولن يسلم من نقد، متقلداً إذ ذاك قول المقرئ:

سائلا المولى العلي القدير أن يجعل هذا العمل خالصا لوجه الكريم، وموجبا لمرضاته آمين، وآخر

دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلّى الله وسلّم على سيّدنا محمد وعلى آله وصحابه أجمعين،

والتابعين ونحن معهم أجمعين.

الفهارس

أولاً: فهرس الآيات

| الصفحة | رقم الآية | طرف الآية | السورة |
|--------|-----------|--|---------|
| 54-53 | 7 | صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾ | الفتح |
| 40 | 146 | قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خنزيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ؕ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤٦﴾ | الأنعام |
| 42 | 28 | يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ؕ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾ | التوبة |
| 42 | 70 | ﴿٧٠﴾ * وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي ءَادَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾ | الإسراء |
| 65 | 39 | فِي بُيُوتٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٩﴾ | النور |

ثانيا فهرس الأحاديث

| الصفحة | طرف الحديث |
|--------|--|
| 37 | سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن بئر بضاعة..... |
| 41 | إن المؤمن لا ينجس..... |
| 44 | إذا توضأ العبد خرجت خطاياها..... |
| 54-53 | إذا قال أحدكم آمين وقالت الملائكة..... |
| 58 | تحريم الصلاة التكبير وتحليلها التسليم..... |
| 65 | أمر ببناء المساجد في الدور أن تنظف..... |
| 66 | إذا تزوج البكر أقاما عندها سبعا..... |
| 69 | إذا اجتمع في يومكم هذا عيدان..... |

فهرس الأعلام

| العلم | الصفحة |
|--|---|
| ابن رشد"الجد"(ت 520هـ) البيان و التحصيل | 20-23-37-40- 41-42-43-44- 46-49-49-50- 51-53-57-63- 65-66-68-69 |
| ابن رشد"الجد"(ت 520هـ) المقدمات الممهديات | 23-58-59 |
| أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض السبتي اليحصبي (476 هـ - 544 هـ / 1083 م - 1149 م). | 17-19 |
| أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن الأمير سيف الدين تغري بردي الأتابكي اليشبقاوي الظاهري). ولد بالقاهرة سنة 813 هـ / 1410 م - توفي بالقاهرة سنة 874 هـ / 1470 م | 29 |
| أبو عبد الله محمد بن عبد الله الخرشبي 1001هـ | 51-61-62-64 |
| أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الرعيبي الحطاب(945 هـ) | 24-26-28-29- 30-38 |
| أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر بن عبد الله بن عبد الرحمن القضاعي البلسني المعروف بابن الأبار (1260 - 1199 م)، 595 هـ - 658 هـ) | 17-18-20-22 |
| أبي زيد القيرواني ، النوادر و الزيادات على ما في المدونة من غيرها في الأمهات ، تحقيق د. عبد الفتاح الحلودار الغرب الاسلامي للنشر بيروت ، ط 1 ، 1999 | 61-62-63 |
| أحمد بابا التنبكتي هو أبو العباس أحمد بابا بن أحمد بن أحمد بن عمر المسوفي التنبكتي (ت. 1036 هـ / 1627 م) | 24-30 |
| شمس الدين الذهبي 673 هـ - 748 هـ / 1274 م - 1348 م . | 22 |
| شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن أحمد بن الكناني العسقلاني ثم المصري الشافعي، الكناني القبيلة العسقلاني الأصل الشافعي المذهب المصري المولد، (773 هـ - 852 هـ) | 28 |
| الشيخ خليل بن إسحاق الجندي ت. (767 هـ / 1374 م) هو فقيه مالكي، من أهل مصر. | 25-33-34-35- 37-39-45-49- 52-54-56-61- 62-66-68 |

| | |
|---|--|
| -49-47-45-42 -58-52-51-50 64-63-60 | الشيخ صالح عبد السميع الأزهري (1335) |
| 54-43-39 | الطاهر عامر التسهيل ، أستاذ في الكلية الاسلامية - جامعة الجزائر |
| 18-17 | عبدالله بن محمد بن أبي القاسم فرحون بن محمد بن فرحون(769هـ) |
| 22-21-20 | علي بن محمد بن الأثير الجزري |
| 62 | أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن يوسف بن علي الحاج، المدعو: بركشة، الرهوني، نسبة إلى قبيلة الرهونة الواقعة بين مدينتي شفشاون و وزان. ولد برهونة في ذي القعدة سنة 1159 هـ |
| 19 | لإمام الحافظ المؤرخ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي. ولد رحمه الله سنة ثلاث وسبعين وستمائة من الهجرة. |
| 65-56-41-27 | محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي 1230 هـ / 1815 م. رجل دين سني مصري، من فقهاء المالكية |
| -46-43-42-28 -57-55-52-51 63-61-59-58 | محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن عليش أبو عبد الله (1217 هـ / 1802 م - 1299 هـ / 1882 م) فقيه، من أعيان المالكية، مغربي الأصل، من أهل طرابلس الغرب |
| 24 | هو محمد بن الحسن بن العربي بن محمد بن أبي يعزى بن عبد السلام ابن الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي ، ولد يوم رابع رمضان سنة 1291 هـ |

قائمة المصادر والراجع

القرآن الكريم بالرسم العثماني رواية حفص عن عاصم

متون الحديث وشروحا

ارشاد الساري في صحيح البخاري ، شهاب أحمد بن محمد الخطيب القسطلاني

الإمام البخاري ، صحيح البخاري، الطبعة: الأولى، 1422هـ، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوقا لنجاة (ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)

شرح الزرقاني على الموطأ ، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الدينية القاهرة ، 2003/1424

فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني أبو الفضل شهاب الدين المحقق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ، دار الكتب السلفية للنشر ، ط 1

مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي-بيروت

كتب الفقه وأصوله

أبو الوليد بن رشد "الجد" القرطبي، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، المحقق د محمد حجي وآخرون، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان

أبو الوليد بن رشد "الجد" القرطبي، المقدمات الممهدة، تحقيق: الدكتور محمد حجي الطبعة: الأولى، 1408 هـ - 1988 م الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان

أبي زيد القيرواني، نُوادر والرِّيادات على مَا فِي المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ، تحقيق: ج 1، 2: الدكتور/ عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت الطبعة: الأولى، 1999 م

أحمد بن أحمد الشنقيطي، مواهب الجليل من أدلة خليل، دار إحياء التراث بدولة قطر

خليل بن إسحاق، مختصر العلامة خليل، المحقق: أحمد جاد الطبعة: الأولى، 1426هـ/2005م الناشر: دارا لحديث/القاهرة

خليل بن إسحاق، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، المحقق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب،

| |
|--|
| الطبعة: الأولى، 1429هـ - 2008م، الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث |
| شمس الدين الحطاب، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، الطبعة: الثالثة، 1412هـ - 1992م، الناشر: دار الفكر |
| الطاهر عامر التسهيل لمعاني خليل الناشر: الشركة الجزائرية اللبنانية - دار ابن حزم ط 1 ، عدد مجلدات 9 سنة النشر: 1430 - 2009 |
| محمد بن أحمد عيش، منح الجليل شرح مختصر، خليل الناشر: دار الفكر-بيروت، تاريخ النشر: 1409هـ/1989م |
| محمد بن عبد الله الخرشبي، شرح مختصر خليل للخرشي، الناشر: دارا لفكر للطباعة - بيروت |
| محمد بن عرفة الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، الناشر: دار الفكر |

كتب التراجم والطبقات

أحمد بابا بن أحمد التكروري التنبكتي، نيل الابتهاج بتطريز الديقاج، عناية وتقديم: الدكتور عبد الحميد
الطبعة: الثانية، 2000 م، الناشر: دار الكاتب طرابلس - ليبيا

أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة المحقق: مراقبة / محمد عبد
المعيد ضان، الطبعة: الثانية، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية -

شمس الدين الذهبي، سير أعلام النبلاء، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط
الطبعة: الثالثة، 1405 هـ / 1985 م، الناشر: مؤسسة الرسالة

أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي، طبقات الشافعية، المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان،
الطبعة: الأولى، دار النشر: عالم الكتب - بيروت

أبو الفضل القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، المحقق: جزء 1: ابن تاويت الطنجي، 1965
جزء 2، 3، 4: عبد القادر الصحراوي، 1966 - 1970 مجزئ 5: محمد بن شريفة
جزء 6، 7، 8: سعيد أحمد أعراب 1981-1983 م الطبعة: الأولى الناشر: مطبعة فضالة -
المحمدية، المغرب

إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، الديقاج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تحقيق وتعليق:
الدكتور محمد الأحمد أبو النور، الناشر: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة

بدر الدين القرافي، توشيح الديقاج وحلية الابتهاج، تحقيق الدكتور علي عمر، الناشر مكتبة الثقافة
الإسلامية،

محمد ابن سالم مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، الناشر: دار الكتب العلمية، لبنان
الطبعة: الأولى

كتب التاريخ

يوسف بن تغري أبو المحاسن، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر

عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، حسن المحاضرة في تاريخ مصر و القاهرة، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة: الأولى 1387 هـ - 1967 م، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه-مصر

سعيد عبد الفتاح عاشور، مصر والشام في عصر الأيوبيين والمماليك، الناشر دار النهضة العربية، عام النشر 1972

محمود شاكر أبو أسامة، التاريخ الإسلامي، الطبعة الخامسة 1421هـ-2000م، الناشر المكتب الإسلامي .

كتب اللغة

زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي مختار الصحاح، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، 1420 هـ / 1999 م